بسم الله الرحمن الرحيم

إيقاظ الأفهام
في شرح
عمدة الأحكام

كتاب الطهارة

بقلم
سليمان بن محمد اللهيميد
السعودية / رفحاء
الموقع على الإنترنت
www.almotaqeen.net

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشدا

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد

فمن المعلوم أن كتاب عمدة الأحكام للإمام عبد الغني المقدسي (المتوفى سنة 600 هـ) من الكتب الحديثة

This file was downloaded from QuranicThought.com

المهمة التي حوت على أحاديث تعتبر في أعلى الصحة لأنها مختارة من الصحيحين (البخاري ومسلم) ، وهو كتاب نافع فقد رتبه مؤلفه رحمه الله على الأبواب الفقهية .

ونظراً لقيمته وأهميته فقد قمت بشرحه واستخراج الفوائد والمسائل الفقهية من أحاديثه من كتب أهل العلم كالإمام النووي ، والحافظ ابن حجر ، وغيرهما .

سائلاً المولى عز وجل أن يرزقنا الإخلاص في العلم والعمل ، وأن يجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه

وهذه المذكرة تحتوي على كتاب الطهارة كاملاً .

أخوكم

سليمان بن محمد اللهيميد

السعودية / رفحاء

البريد الإلكتروني

Smr898@hotmail.com

1) عن أمير المؤمنين أبي حفص (عمر بن الخطاب) ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه) متفق عليه .

راوي الحديث

هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى ، أسلم في السنة 6 من البعثة ، استخلفه أبو بكر على الخلافة ، وكانت خلافته عشر سنوات وستة أشهر وثلاثة أيام ، قتل شهيداً في ذي الحجة سنة 23هـ عن 63سنة .

معاني الكلمات

(**إنما**) إنما أداة حصر يؤتى بها للحصر فكأنه قال : لا عمل إلا بنية ، ومعنى الحصر : إثبات الحكم في المذكور ونفيه عما عداه .

(**النيات**) جمع نية ، والنية هي : عزم القلب على فعل الشيء .

(**هجرته**) الهجرة : الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام وسيأتي أنواعها .

(**دنيا**) **قال الحافظ ابن حجر :** " سميت بذلك لسبقها للأخرى ، وقيل : سميت بذلك لدنوها إلى الزوال ، وحقيقتها :
ما على الأرض من الهواء والجو مما قبل قيام الساعة " .

This file was downloaded from QuranicThought.com

(**امرأة**) هذا من باب الخاص عن العام ، للاهتمام به ولشدة الافتتان بها .

الفوائد :

1- هذا الحديث من الأحاديث الهامة التي عليها مدار الإسلام .

قال أبو عبد الله : " ليس في أخبار النبي ﷺ أجمع وأغنى فائدة من هذا الحديث " .

وقال الشافعي : " يدخل في سبعين باباً من أبواب الفقه " .

وقال عبد الرحمن بن مهدي : " لو صنفت كتاباً في الأبواب لجعلت حديث عمر في كل الأبواب " .

ولأهمية هذا الحديث ابتدأ به البخاري صحيحه ، والإمام النووي في كتبه الثلاثة : رياض الصالحين ، والأذكار ، والأربعين نووية .

2- **اختلف العلماء في معنى (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى) : هل هاتان الجملتان بمعنى واحد أو مختلفتان ؟**

قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله **:** " الصواب أن الثانية غير الأولى ، فالأولى باعتبار المنوي وهو العمل ، والثانية باعتبار المنوي له وهو المعمول له ، هل أنت عملت لله أو عملت للدنيا " .

3- وجوب إخلاص النية لله تعالى .

وقد قال تعالى : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين . . . ﴾ الآية

4- وجوب التعيين في النية ، فلا بد أن يعين هذه الصلاة هل ظهر أو عصر ، أو فرض أو نفل .

5- النية شرط لصحة العبادات كالصلاة والحج والصوم فلا تصح إلا بها ، كذلك شرط للوضوء والغسل وهو مذهب الجمهور .

6- أن النية محلها القلب والتلفظ بها بدعة .

قال ابن تيمية : " التلفظ بالنية بدعة لم يفعله الرسول) ولا أصحابه " .

قال ابن القيم : " النية هي القصد والعزم على فعل الشيء ومحلها القلب لا تعلق لها باللسان أصلاً ولذلك لم تنقل عن النبي ﷺ ولا أصحابه ، فالنية لفظ بحال ولا سمعنا عنهم ذكر ذلك " .

قد يقول قائل : الملبي يقول : لبيك عمرة ، لبيك حجاً . . ، أليس هذا نطقاً بالنية ؟

قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله : " لا ، هذا من إظهار شعيرة النسك ، ولهذا قال بعض العلماء : إن التلبية في النسك كتكبيرة الإحرام في الصلاة " .

7- وجوب إخلاص العمل لله تعالى وان يقصد بعمله وجه الله تبارك وتعالى لقول (إنما لكل امرئ ما نوى)

والإخلاص تعريفه : تصفية العمل عن ملاحظة المخلوقين .

وقال بعض السلف : المخلص من يكتم حسناته كما يكتم سيئاته .

وقال حكيم : " في إخلاص ساعة نجاة الأبد ولكن الإخلاص عزيز " .

8- **المقصود من النية** :

أ- تمييز العادات من العبادات .

مثال : شخص جلس في المسجد معتكفاً يريد أن يتقرب إلى الله ، وشخص آخر يريد الراحة ، فالأول عبادة والثاني عادة .

ب- تمييز العبادات بعضها عن بعض .

مثال : رجل يصلي ركعتين ينوي بذلك التطوع ، وآخر يصلي ركعتين ينوي بذلك الفريضة ، فالعملان تميزا بالنية ، هذا نفل وهذا واجب .

9- وجوب الهجرة في سبيل الله .

والهجرة هي الانتقال من دار الشرك إلى دار الإسلام ، **وهي تكون :**

واجبة : لمن لا يستطيع أن يقيم دينه ، كهجرة المسلمين من مكة إلى الحبشة ، أو من مكة إلى المدينة .

This file was downloaded from QuranicThought.com

10- أن الهجرة إلى الله من الأعمال الصالحة لأنها يقصد بها الله ورسوله ، وكل عمل يقصد به الله ورسوله فإنه من الأعمال الصالحة .

11- التحذير من الهجرة لغير الله .

وقد ضرب النبي ﷺ لذلك مثالاً واقعاً ، (ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها) أي يحصلها (أو امرأة ينكحها) أي يتزوجها (فهجرته إلى ما هاجر إليه) من الدنيا والمرأة ، أي فنصرفه لهما وإن كانت صورتها صورة الهجرة إلى الله ورسوله .

12- **وقد وقعت الهجرة على أنواع :**

أ-الهجرة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام .

كما في الهجرة إلى المدينة .

ب-الهجرة من دار الخوف إلى دار الأمن .

كما في الهجرة إلى الحبشة .

ج-ترك ما نهى الله عنه .

كما قال ﷺ : (المهاجر من هجر ما نهى الله عنه) .

13- التحذير من الدنيا وفتنتها

قال تعالى : ﴿ يا أيها الناس إن وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ﴾ .

وقال تعالى ﴿ وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور ﴾ .

وقال ﷺ : (إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا) رواه مسلم

وقال ﷺ : (إن مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا) متفق عليه

وقال علي رضي الله عنه في الدنيا : (أولها عناء ، وآخرها فناء , حلالها حساب ، وحرامها عقاب ، من استغنى فيها فتن ، ومن افتقر فيها حزن) .

وقال الحسن البصري : (من نافسك في دينك فنافسه ، ومن نافسك في دنياك فألقها في نحره) .

14- التحذير من فتنة النساء .

وقد قال النبي ﷺ كما في الحديث : (. . . فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت النساء) .

وقال النبي ﷺ : (ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء) متفق عليه

وقد قيل : إن كيدهن أعظم من كيد الشيطان لأن الله يقول : ﴿ إن كيد الشيطان كان ضعيفاً ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ إن كيدكن عظيم) .

---

2) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ)
أخرجه البخاري

راوي الحديث

هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي أسلم عام خيبر سنة 7 من الهجرة وسبب تكنيته بأبي هريرة أنه كانت له في صغره هرة صغيرة يلعب بها ، وهو أكثر الصحابة رواية للحديث ، مجموع ما رواه (5374) حديثاً ، مات سنة 57هـ .

معاني الكلمات

(لا يقبل) المراد ينفي القبول نفي الصحة

(صلاة) نكرة في سياق النفي فهي كل صلاة : صلاة الحضر والسفر ، وصلاة الجنازة .

(إذا أحدث) إذا خرج منه ما ينقض الوضوء ، كالبول والغائط والريح .

الفوائد :

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

1- هذا الحديث دليل على الوضوء وشرط لصحة الصلاة .

قال النووي : " هذا الحديث نص في وجـوب الطهارة للصـــلاة ، وقد أجمعت الأمة على أن الطهارة شرط في صحة الصلاة " .

وقال رحمه الله : " أجمعت الأمة على تحريم الصلاة بغير طهارة من ماء أو تراب ولا فرق بين الصلاة المفروضة والنافلة "

2- الحديث يدل على بطلان الصلاة بالحدث سواء كان خروجه اختيارياً أم اضطرارياً .

3- من صلى وهو محدث متعمداً بلا عذر فهو آثم ، **ولكن هل يكفر ؟**

وقيل : لا يكفر ونسبه النووي للجمهور .

وقيل : يكفر ونسبه النووي لأبي حنيفة ، لتلاعبه .

4- من انتقض وضوءه أثناء الصلاة فإنه لا يجوز له أن يكمل صلاته ، بل يجب أن يقطعها ، وإن كان أكملها فهو آثم .

5- أن من انتقض وضوءه وهو إمام فإنه يجب أن يخرج من صلاته ، ولا يجوز أن يكمل صلاته ، ويقدم أحد المأمومين ليكمل بالمصلين .

6- **أختلف العلماء في سجود الشكر والتلاوة هل لا بد من وضوء أم لا ؟**

قيل : لا بد من وضوء .

وهذا المذهب ، لأنها صلاة .

وقيل : لا يشترط لهما طهارة .

وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيميه وابن القيم والشوكاني .

لم ينقل عن النبي ﷺ أنه تطهر لسجود التلاوة ، ولم ينقل أنه أمر بذلك .

وأيضاً فإن النبي ﷺ سجد بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون ولم ينقل أنه أمر أحداً من المسلمين الذين كانوا معه بالوضوء .

روي عن ابن عمر ﷺ أنه كان يسجد على غير طهارة

وهذا هو القول الصحيح .

وأما قول أصحاب القول الأول أن سجود الشكر والتلاوة صلاة ، فهذا غير مسلَّم فيه .

لأن المرجع في مسمى الصلاة قول النبي ﷺ : (مفتاح الصلاة الطهور ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم) فهذا الحديث يبين أن الصلاة التي مفتاحها الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم

وهذه الأمور منتفية في سجود التلاوة والشكر .

7- إذا لم يجد الإنسان ماءً ولا تراباً فإنه يصلي على حسب حاله .

لقوله تعالى : ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ .

ولقول الرسول ﷺ : (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) متفق عليه

واختار هذا القول النووي وقال : " هو أقوى الأقوال دليلاً " .

واختاره شيخ الإسلام ابن تيميه .

وقيل : يجب أن يصلي على حاله ويجب أن يعيد ، وقيل : يحرم عليه أن يصلي ويجب القضاء .

8- من صلى ثم تذكر بعد فترة أن صلاته هذه على غير طهارة فإنه يجب أن يعيدها .

انتهى الدرس الأول 1425/1/7هـ

3) عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبي هريرة ، وعائشة – رضي الله تعالى عنهم – قالوا : قال رسول الله ﷺ :

(ويلٌ للأعقاب من النار) متفق عليه .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

راوي الحديث :
هو عبد الله بن عمرو بن العاص ، وكان غزير العلم ، مجتهداً في العبادة ، أحد المكثرين من الحديث من الصحابة ، وأحد العبادله الفقهاء ، مات 63 من الهجرة .
الحديث له قصة : فقد قال عبد الله بن عمرو (تخلف عنا رسول الله ﷺ في سفره ، فأدركنا وقد أرهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا ، قال : فنادى بأعلى صوته : (ويل للأعقاب من النار) .
معاني الكلمات :
(ويل) كلمة تهديد ووعيد ، قال ابن حجر : " **الويل** : وادٍ في جهنم ، رواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي سعيد مرفوعاً " .
(العقب) مؤخرة القدم .

الفوائد :
1- وجوب غسل الرجلين إذا لم يكن عليها خف
قال عبد الرحمن بن أبي ليلى : (أجمع أصحاب رسول الله) على غسل القدمين) . رواه سعيد بن منصور
2- الوعيد ممن يتساهل في غسل بعض أعضائه .
3- أن من ترك جزءاً يسيراً مما يجب تطهيره لا تصح طهارته .
قال النووي : " وهذا متفق عليه " .
عن عمر رضي الله عنه : أن رجلاً توضأ فترك موضع ظفر على قدمه فأبصره النبي ﷺ فقال : (ارجع فأحسن وضوءك فرجع ثم صلى) . رواه مسلم
4- استحباب إسباغ الوضوء : وهو إتمامه وإكماله .
وقد جاءت الأحاديث في فضل إسباغ الوضوء :
أ-عن أبى هريرة رضي الله عنه قال – قال رسول الله ﷺ : (ألا أدلكم على ما يمحوا الذنوب والخطايا ويرفع الدرجات قالوا بلى يا رسول الله ، قال : إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط) . رواه مسلم
ب-وعن لقيط بن صبرة رضي الله عنه قال – قال رسول الله ﷺ : (أسبغ الوضوء) . رواه أبو داود
5- أن الكثير من الناس يتساهلون في غسل مؤخرة الأعضاء وهذا خطأ يجب التنبيه عليه .
6- لقد جاء التهديد بالويل على بعض الأعمال ، **ومنها** :

أ- المكذبين بالبعث .
قال تعالى : ﴿ ويل للمكذبين ﴾ .
ب- للكافرين .
قال تعالى : ﴿ فويل للذين كفروا من مشهد يوم عظيم ﴾ .
ج- القاسية قلوبهم .
قال تعالى : ﴿ فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله ﴾ .
د- المغتاب والنمام .
قال تعالى : ﴿ ويل لكل همزةٍ لمزة ﴾ .
ه- المصلون الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها .
قال تعالى : ﴿ فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون ﴾ .
و- الذي يكذب ليضحك الناس .
قال رسول الله ﷺ : (ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك القوم ويل له ويل له) رواه أبو داود
ز- المكثر من المال غير المنفق .

This file was downloaded from QuranicThought.com

قال رسول الله ﷺ : (ويل للمكثرين ، إلا من قال بالمال هكذا وهكذا) رواه ابن ماجه

7- في الحديث أن الله قد يعذب بعض أجزاء الإنسان كقوله ﷺ : (ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار) .

4) عن أبي هريرة ﷺ : أن رسول الله ﷺ قال : (إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم ليستنثر ومن استجمر فليوتر . وإذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يديه قبل أن يدخلهما في الإناء ثلاثاً ، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده) متفق عليه .

معاني الكلمات :

الاستنشاق : جعل الماء في الأنف .

الاستنثار : إخراج الماء من الأنف .

الاستجمار : إزالة الخارج من السبيلين بالأحجار .

الفوائد :

1- في الحديث دليل على وجوب الاستنشاق .

لقوله (فليجعل في أنفه ماء . . .) وهذا أمر والأمر يقتضي الوجوب ، وكذلك المضمضة واجبة ويدل لوجوبها .

حديث لقيط بن صبرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (اسبغ الوضوء وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً وإذا توضأت فمضمض) . رواه أبو داود

فقوله (وإذا توضأت فمضمض) هذا أمر والأمر يقتضي الوجوب .

ومما يدل أيضاً على أن المضمضة والاستنشاق من واجبات الوضوء .

قوله تعالى : ﴿ . . . وإذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم . . . ﴾ . والفم والأنف داخلان في الوجه .

2- استحباب الوتر في الاستجمار . **وهذا فيه تفصيل** :

فإن كان المراد ثلاث أحجار فهذا واجب :

- لحديث سلمان ﷺ قال : (نهانا رسول الله ﷺ أن نستجمر بأقل من ثلاثة أحجار) رواه مسلم

- ولحديث ابن مسعود ﷺ قال (أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار فوجدت حجرين ولم أجد ثالثاً فأتيته بروثة فأخذهما وألقى الروثة وقال هذا ركس) رواه البخاري

- زاد أحمد (ائتني بغيرها)

فهذه الأحاديث تدل على أنه يشترط أن يكون الاستجمار بثلاثة أحجار .

وما زاد على الثلاث فيستحب أن تقطعه على وتر .

مثال : أنقى بأربع يستحب أن يزيد خامسة

أنقى بست يستحب أن يزيد سابعة

أنقى بثمان يستحب أن يزيد تاسعة .

فائدة :

الأشياء التي لا يجوز الاستجمار بها :

(العظم) ، (الروث) ، (طعام الإنس) ، (الشيء النجس)

لحديث سلمان قال : (نهانا النبي ﷺ أن نستجمر بعظم أو روث) رواه مسلم

أ- العظم : طعام الجن ب - الروث : طعام دوابهم جـ - طعام الإنس : لأنه كفر

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بالنعمة
أما عدا ذلك فيجوز الاستجمار به : كالخشب ، والأوراق ، والمناديل وغيرها .
3- في قوله (. . فليغسل يديه . .) الأمر بغسل اليدين ثلاثاً إذا استيقظ من النوم قبل إدخالهما في الإناء .
وقد اختلف هل الأمر للوجوب أم الاستحباب ؟
قيل : للاستحباب .
وقيل : للوجوب .
وهذا القول هو الصحيـــح .
لأن قوله (فليغسل) أمر والأمر يقتضي الوجوب .
4- قوله (. . من نومه . .) المراد بهذا نوم الليل خاصة ، وهذا مذهب أحمد وداود الظاهري . ويدل لذلك :
- أنه جاء في رواية عند أبي داود (. . . إذا استيقظ أحدكم من نوم الليل . . .) .
- لقوله (. . باتت . .) والبيتوتة لا تكون إلا بالليل .
5- **اختلف في الحكمة من غسل اليدين** :
فقيل : الحكمة تعبدية
وقيل : كما قال النبي ﷺ : (فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده) .
وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله .
6- أن الإنسان القائم من نوم الليل لو خالف وغمس يديه في الإناء قبل غسلهما ثلاثاً فإن الماء لا ينجس وهذا مذهب الجمهور ، لأنه لم يأت ما ينجسه .

انتهى الدرس الثاني1425/1/11هـ

5) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال – قال رسول الله ﷺ : (لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل به)
ولمسلم (لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب) متفق عليه .

1- **الرواية الأولى (لا يبولن . . . .)**
الحديث يدل على تحريم البول في الماء الدائم [وهو المستقر] الذي لا يجري .
ففي الحديث : أن النبي ﷺ ينهى الإنسان أن يبول في الماء الراكد الذي لا يجري – لماذا ؟
لأنه سيحتاج إلى أن يغتسل منه أو يتوضأ منه .
فكأن قوله (ثم يغتسل فيه) أخرج مخرج الغالب .
فالراجح تحريم البول في الماء الراكد قليلاً كان أو كثيراً .
وهذا مذهب الحنفية الظاهرية .
ويؤيد هذا حديث جابر رضي الله عنه : (أن الرسول ﷺ نهى أن يبال في الماء الراكد) . رواه مسلم
2- **حكم الماء الذي بيل فيه** :
هذه المسألة تبنى على مسألة إذا وقعت النجاسة في الماء هل ينجس الماء أم لا ؟
أ- اتفق العلماء على أن الماء إذا وقعت فيه نجاسة وغيرت أحد أوصافه الثلاثة لونه أو طعمه أو ريحه فإنه ينجس بالإجماع
وقد جاء الإجماع على ذلك .
وقد ورد ما يؤيد هذا لكنه حديث ضعيف قال رسول الله ﷺ : (إن الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما تغير ريحه أو لونه أو طعمه) لكنه حديث لا يصح والإجماع متفق على معناه .

This file was downloaded from QuranicThought.com

ب- أما إذا وقعت النجاسة في الماء ولم يتغير أحد أوصافه ، فقد اختلف العلماء في هذه المسألة .

والراجح فيها : أن الماء لا ينجس إلا بالتغير من غير تفريق بين قليل وكثير .

وهذا مذهب الإمام مالك واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والشوكاني والشيخ محمد بن عثيمين رحم الله الجميع .

الأدلة :

هؤلاء قالوا : لا فرق بين الكثير والقليل ، فما تغير بنجاسة فهو نجس ، وما لم يتغير بالنجاسة فليس بنجس .

لحديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال – قال رسول الله ﷺ : (إن الماء طهور لا ينجسه شيء) . رواه أبو داود

فهذا الحديث العام يبين أن الأصل في المياه الطهارة ولا يخرج من هذا الأصل إلا بدليل .

وقد سبق أن الإجماع منعقد أن النجاسة إذا وقعت فيه فتغيرت أحد أوصافه الثلاثة فهو نجس .

3- في هذا الحديث ينهى النبي) عن البول في الماء الراكد ، والتغوط أشد .

قال النووي : " قال أصحابنا وغيرهم من العلماء أن التغوط في الماء كالبول فيه وأقبح ، وكذلك إذا بال في إناء ثم صبه في الماء ، وكذا إذا بال بقرب النهر بحيث يجري إليه البول فكله مذموم قبيح منهي عنه " .

4- **الرواية الثانية (لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب)** .

جاء في صحيح مسلم أن الراوي عن أبي هريرة ﷺ قال : (كيف يفعل يا أبا هريرة قال : يتناوله تناولاً) .

(**الدائم**) هو المستقر الذي لا يجري .

(**جنب**) جملة حالية أو حال كونه عليه جنابة .

قال النووي : " وأصل الجنابة في اللغة البعد وتطلق على الذي وجب عليه غسل بجماع أو خروج مني ، لأنه يجتنب الصلاة والقراءة والمسجد ويتباعد عنها " .

5- **معنى الحديث** :

ينهى النبي ﷺ الجنب أن ينغمس في الماء الراكد وليس المقصود عدم الاغتسال منه مطلقاً بدليل قول أبي هريرة ﷺ : (يتناوله تناولاً) .

6- في الحديث النهي عن اغتسال الجنب في الماء الراكد وهذا نهي والنهي يقتضي التحريم .

بهذين القيدين :

1- أن يكون جنب .

2- أن يكون الماء راكد .

فلو كان غير جنب فلا يحرم .

ولو كان الماء جاري لا يحرم .

7- لو خالف هذا المنغمس وانغمس في الماء فإن حدثه يرتفع لأن الماء طهور لم ينجسه شيء ، ولم يخرج عن مسمى الماء.

قال شيخ الإسلام : " ونهيه عن الاغتسال في الماء الدائم يتعلق بمسألة الماء المستعمل وهذا لما فيه من تقذير الماء على غيره ، لا لأجل نجاسته ، ولا لصيرورته مستعملاً " .

6) عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : (إذا شرب الكلب في إناء أحدكم – فليغسله سبعاً) رواه البخاري

ولمسلم : (أولاهن بالتراب) .

وله في حديث عبد الله بن مغفل ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : (إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبعاً وعفروه الثامنة بالتراب) رواه مسلم

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

1- الكلب يشمل جميع الكلاب سواء كلاب الصيد المعلمة أو غيرها .
2- وجوب غسل نجاسته سبع مرات وهذا مذهب كثير من العلماء لقوله (. . . فليغسله . . .) وهذا أمر والأمر يقتضي الوجوب .
3- وجوب التتريب في غسل نجاسة الكلب وهذا مذهب أكثر العلماء .
والأفضل أن تكون الغسلة بالتراب الأولى .
- لرواية مسلم (أولاهن) لأنها أصح إسناداً وأكثر رواة .
- أن الغسل بالتراب لو كانت هي الأخيرة لكان ينبغي غسلة تتبعه غسلة بعدها لإزالة التراب .
قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله : " لان الأولى إذا كانت بالتراب صارت الغسلات الثانية والتي بعدها تزيده طهر ونظافة " .
4- أنه لابد من التراب فلا يقوم غير التراب مقامه لأنه هو الذي ورد به النص ، ولأنه أحد الطهورين ، اختار بعض العلماء أنه يقوم غير التراب مقامه من الصابون والاشنان ، قالوا : إنما نص على التراب لتوفره وسهولة الحصول عليه .
والراجح الأول .
5- ذهب بعض العلماء إلى أن الخنزير يقاس على الكلب فيغسل سبع مرات ، قالوا : لأن النص ورد في الكلب والخنزير شر منه وأغلظ منه
لكن هذا القول ضعيف ، **والصحيـــح : أنه لا يقاس الخنزير على الكلب لأمرين :**
أ- لأن النص ورد في الكلب
ب- أن الخنزير كان موجود على عهد الرسول ز ومذكور في القرآن ويعرفه الرسول ز ولم يرد الحاقه بالكلب .

فوائد :

أ- يحرم اقتناء الكلب إلا كلب صيد أو كلب ماشية أو زرع .

عن ابن عمر ﷺ قال – قال رسول الله ﷺ : (من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية فإنه نقص من أجره كل يوم قيراطان) . متفق عليه
قال النووي : " يحرم اقتناء الكلب لغير الحاجة مثل أن تقتني كلباً إعجابا بصورته أو للمفاخرة فهذا حرام بلا خلاف ".

ب- سبب نقصان الأجر باقتناء الكلب :

قال النووي : " قيل : لامتناع الملائكة من دخول بيته بسببه ، وقيل : لما يلحق المارين من الأذى من ترويع الكلب لهم وقصده إياهم ، وقيل : إن ذلك عقوبة له لاتخاذه ما نهي عن اتخاذه وعصيانه في ذلك " .

ج- الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب .

عن أبي طلحة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : (لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة) متفق عليه
قال النووي : " قال العلماء سبب امتناعهم من بيت فيه كلب لكثرة أكله النجاسات ، ولأن بعضها يسمى شيطاناً ، ولقبح رائحة الكلب والملائكة تكره الرائحة الخبيثة ، ولأنه منهي عن اتخاذها فعوقب متخذها بحرمانه دخول الملائكة بيته "

انتهى الدرس الثالث
1425/1/15هـ

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUANIC THOUGHT

7) عن حمران مولى عثمان بن عفان ﷺ أنه رأى عثمان دَعَا بِوضُوء فأفرغ على يديه من إنائه فغسلهما ثلاث مرات ، ثم أدخَلَ يمينه في الوَضُوء ، ثم تمضمض واستنشق واستنثر ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ويديه إلى المرفقين ثلاثاً ، ثم مسح برأسه ثم غسل كلتا رجليه ثلاثاً ، ثم قال : رأيت النبي ﷺ توضأ نحو وضوئي هذا وقال : (من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه) متفق عليه .

راوي الحديث :

هو عثمان بن عفان ﷺ ، وكان إسلامه في أول الإسلام على يد الصديق ، وهاجر الهجرتين ، وتزوج بنتي رسول الله ﷺ ، رقيه وأم كلثوم ، ولهذا سمي بذي النورين ، وكان النبي يستحي منه أكثر من غيره ، وشهد له بالجنة ، مات سنة 25 من الهجرة .

معاني الكلمات :

حمران : بضم الحاء ، وهو مولى عثمان بن عفان ﷺ .

دعا بوضوء : طلب ما يتوضأ به ، والواو هنا مفتوحة ، والمقصود بالوضوء هنا الماء الذي يتوضأ به .

فأفرغ : صب .

الفوائد :

1- استحباب غسل الكفين في بداية الوضوء .

قال النووي : " وهو كذلك باتفاق العلماء " .

وليس المقصود غسل الكفين هاهنا غسلهما بعد الاستيقاظ من النوم وقبل إدخالهما في الإناء لأن هذه مسألة أخرى .

2- **فروض الوضوء** :

1- غسل الوجه . 2- غسل اليدين إلى المرفقين . 3- مسح الرأس . 4- غسل الرجلين إلى الكعبين .

لقوله تعالى ﴿ يأأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم إلى الكعبين ﴾ .

5- الترتيب .

للآية السابقة ففي هذه الآية رتب الله عز وجل أعضاء الوضوء ، وقد قال الرسول ﷺ : (أبدأ بما بدأ الله به) .

6- الموالاة [وهي أن لا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله] .

لحديث عمران ﷺ أن النبي ﷺ أبصر رجلاً توضأ وعلى ظهر قدمه مثل الظفر لم يصبه الماء ، فقال النبي ﷺ : (ارجع فأحسن وضوءك فرجع فتوضأ ثم صلى) . رواه مسلم

3- مشروعية غسل الأعضاء [غير الرأس] ثلاث مرات .

قال الشوكاني : " وقد أجمع العلماء على أن الواجب غسل الأعضاء مرة واحدة وأن الثلاث سنة لثبوت الاقتصار من فعله على مرة واحدة ومرتين " .

عن ابن عباس ﷺ (أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة) . رواه البخاري

وعن عبد الله بن زيد ﷺ (أن النبي ﷺ توضأ مرتين مرتين) . رواه البخاري

4- استحباب البداءة باليمين في غسل أعضاء الوضوء [وسيبين في مزيد بحث] .

5- أن الرأس يمسح ولا يشرع غسله ، بل اختلف العلماء لو غسل رأسه بدلاً من المسح هل يجزئه أم لا ؟ [فرق بين المسح والغسل ، المسح لا يحتاج إلى جريان الماء بل يكفي أن يغمس يده في الماء ثم يمسح بها رأسه] .

This file was downloaded from QuranicThought.com

6- **قال الشيخ محمد بن عثيمين :** " وإنما أوجب الله في الرأس المسح دون الغسل لأن الغسل يشق على الإنسان ولا سيما إذا كثر الشعر وكان في أيام الشتاء " .
7- أن الرأس يمسح مرة واحدة لأنه ذكر بقية الأعضاء ثلاث مرات ولم يذكر ذلك في الرأس [**وسيأتي بحثها**] .
8- أن الأفضل أن يأتي الإنسان بالمضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه ، وإن أخرهما بعد غسل الوجه جاز .
9- فضل الركعتين بعد الوضوء .
لكي ينال الأجر [غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه] **بشرطين** :
أ- أن يتوضأ كما توضأ النبي ﷺ .
ب- لا يحدِّث بهما نفسه .

فائدة

حديث النفس ينقسم إلى قسمين :
أ- حديث نفس يهم على الإنسان فيدفعه فهذا لا يضره .
ب- حديث نفس يستمر ويسترسل معه فهذا يحرمه من فضل الوضوء وفضل هاتين الركعتين بعده وما يترتب على ذلك من المغفرة .

10- قوله [غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه] .
المقصود الصغائر دون الكبائر ، وهذا مذهب أكثر العلماء .
لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال – قال رسول الله ﷺ : (إن الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر) . رواه مسلم
11- إن المرفق يجب غسله مع اليد وهذا مذهب الأئمة الأربعة .
لقوله تعالى ﴿ وأيديكم إلى المرافق ﴾ أي مع المرافق ، والأحاديث وردت في ذلك ، **منها** :
جاء عند الدار قطني من حديث عثمان رضي الله عنه بإسناد حسن في صفة الوضوء : (فغسل يديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضدين) .
فائدة : **المِرفق** : بكسر الميم : هو العظم الناتئ في آخر الذراع سمي بذلك لأنه يُرتَفق به في الاتكاء ونحوه .

انتهى الدرس الرابع
1425/1/18هـ

8) عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه قال : شهدت عمرو بن أبي الحسن سأل عبد الله ابن زيد رضي الله عنه عن وُضُوء النبي ﷺ ، فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وُضُوء النبي ﷺ . فأكفأ على يديه من التور فغسل يديه ثلاثاً ، ثم أدخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثاً بثلاث غرفات ، ثم أدخل يديه فمسح بهما رأسه فأقبل بهما وأدبر مرة واحدة ، ثم غسل رجليه .
وفي رواية (بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه ، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه)
وفي رواية (أتانا رسول الله ﷺ فأخرجنا له ماء في تور من صفر) متفق عليه .

معاني الكلمات :
تور : إناء يشبه الطست .
فأكفأ على يده : أمال التور عليها ليصب الماء .

الفوائد :

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

1- كيفية المضمضة والاستنشاق :
السنة فيهما أن يأخذ ماءً بكف واحدة غرفة واحدة يجعل بعضهما لفمه والبعض الآخر لأنفه يفعل ذلك ثلاث مرات هذا هو الصحيح وتسمى الوصل .
ففي حديث عبد الله بن زيد : (أن رسول الله ز تمضمض واستنشق من كف واحدة) متفق عليه
وعن علي ﷺ في صفة الوضوء : (ثم تمضمض واستنثر ثلاثاً يمضمض ويستنثر من الكف الذي يأخذ منه الماء) . رواه أبو داود
قال ابن القيم : " وكان يصل بين المضمضة والاستنشاق فيأخذ نصف الغرفة ونصفها لأنفه " .
وأما الفصل بين المضمضة والاستنشاق لم يصح فيه حديث
قال ابن القيم : " ولم يثبت الفصل بين المضمضة والاستنشاق في حديث صحيح البتة "
2- في هذا الحديث كيفية مسح الرأس : أنه يبدأ بمقدم رأسه ثم يذهب إلى قفاه ثم يرده إلى المكان الذي بدأ منه
هذه هي الصفة الصحيحة الثابتة في الصحيحين .
3- أنه يكفي لمسح الرأس مرة واحدة .
ويدل لذلك حديث علي ﷺ في صفة الوضوء قال (ومسح برأسه واحدة) . رواه أبو داود
وحديث عبد الله بن عمر ﷺ (أن أعرابياً سأل النبي ﷺ عن الوضوء فتوضأ النبي ﷺ فغسل وجهه ثلاثاً وغسل يديه ثلاثاً ومسح رأسه وغسل رجليه ثلاثاً ثم قال : هذا الوضوء فمن زاد فقد أساء وتعدى وظلم) . رواه أبو داود
وجاء عند سعيد بن منصور زيادة (ومسح برأسه واحدة) .
4- جواز مخالفة أعضاء الوضوء بتفضيل بعضها على بعض وأن التثليث هو الصفة الكاملة وما دونها يجزئ .
5- الأصل في الأواني الحل .
لقوله تعالي : ﴿ هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً ﴾ .
فكل إناء طاهر كالخشب والصفر والحديد مباح اتخاذه واستعماله .
فجاء عن النبي ﷺ أنه :
(أغتسل من جفنة) . رواه أبو داود والجفنة : القصعة .
(وتوضأ من تور صفر) . رواه البخاري
(وتوضأ من قربة) متفق عليه
(وتوضأ من إداوة) متفق عليه الإداوة : إناء صغير من حله .
لكن يستثنى : آنية الذهب والفضة فلا يجوز الأكل والشرب بهما .
لحديث حذيفة ﷺ قال الرسول ﷺ : (لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافهما فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة). متفق عليه
وعن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ : (الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم) . متفق عليه
فوائد :
الدعاء الذي يقال بعد الوضوء :
عن عمر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (ما منكم أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية) . رواه مسلم
زاد الترمذي : (اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين) .
أو يقول :
وعن أبي سعيد ﷺ مرفوعاً (من توضأ ففرغ من وضوئه فقال : سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك طبع الله عليها بطابع ثم رفعت تحت العرش فلم تكسر إلى يوم القيامة) . رواه الحاكم

واختلف في رفعه ، وعلى تقدير أنه موقوف فله حكم الرفع لأن هذا مما لا مجال للرأي فيه .

فائدة :

كل الأدعية التي تقال أثناء الوضوء باطلة .

قال ابن القيم : " وأما الأذكار التي يقولها العامة على الوضوء عند كل عضو فلا أصل لها عن رسول الله ﷺ ، ولا عن أحد الصحابة والتابعين ولا الأئمة الأربعة ، وفيها حديث كذب على رسول الله ﷺ " .

فائدة :

لا يصح ولا حديث في مسح العنق .

قال النووي : " إنه موضوع " .

وقال ابن القيم : " لم يصح عنه في مسح العنق حديث البتة " .

انتهى الدرس الخامس

1425/1/22هـ

9) عن عائشة – رضي الله عنها - قالت : (كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله ، وترجله ، وطهوره ، وفي شأنه كله) . متفق عليه

راوي الحديث :

عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، أفقه النساء مطلقاً ، وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة ، المبرأة من فوق سبع سموات ، ولم يتزوج النبي ز بكراً غيرها ماتت سنة 57 من الهجرة .

معاني الكلمات :

يعجبه : يسره .

تيمنه : تقديم اليمين .

تنعله : لبس النعال .

ترجله : أي ترجيل شعره ، وهو تسريحه ودهنه .

الفوائد :

1- الحديث يدل على استحباب البداءة باليمين في الوضوء .

قال النووي : " أجمع العلماء على أن تقديم اليمين في الوضوء سنة ، ومن خالفها فاته الفضل وتم وضوءه ".

وقال في المغني : " لا خلاف بين أهل العلم فيما علمناه في استحباب البداءة باليمين وأجمعوا على أنه لا إعادة على من بدأ بيساره قبل يمينه " .

ومن الأدلة على استحباب اليمين :

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا توضأتم وإذا لبستم فابدؤوا بأيمانكم) . رواه أبو داود

- وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه ، وكانت اليسرى لخلائه وما كان من أذى) . رواه أبو داود

2- أن التيامن بالوضوء خاص بالأعضاء الأربعة فقط ، وهما اليدان والرجلان .

قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله : " أما الوجه فالنصوص تدل على أنه لا تيامن فيه . . . و الأذنان يمسحان مرة واحدة ، لأنهما عضوان من عضو واحد ".

3- الحديث يدل على أنه يستحب البداءة باليمين في كل أمر مشرف .

قال النووي : " هذه قاعدة مستمرة في الشرع ، وهي14أن ما كان من باب التكريم والتشريف ، كلبس

This file was downloaded from QuranicThought.com

الثوب وتقليم وقص الشارب وترجيل الشعر . . . وغير ذلك مما هو في فعله يستحب التيامن فيه ، وأما ما كان بضده ، كدخول الخلاء والخروج من المسجد والامتخاط والاستنجاء وخلع الثوب . . . فيستحب التياسر فيه " .

4- سبب أن النبي ز كان يحب التيمن : قيل : لأنه كان يحب الفأل الحسن ، إذ أصحاب اليمين أهل الجنة .

5- جاء في رواية : (. . . ما استطاع . . .) ففيه المحافظة على ذلك ما لم يمنع مانع .

6- في الحديث استحباب البداءة باليمين في لبس النعل .

وقد جاء في الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين ، وإذا انتزع فيبدأ بالشمال) .

10) عن أبي هريرة ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إن أمتي يأتون يوم القيامة غرّاً محجلين من أثر الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل) متفق عليه ، واللفظ لمسلم

معاني الكلمات :

أمتي : أمة الإجابة ، وهم المسلمون ، وقد تطلق أمة ويراد بها أمة الدعوة ، وليست مرادة هنا .

غرّاً : جمع أغر ، أي ذو غرة ، وأصل الغرة لمعة بيضاء تكون في جبهة الفرس ، ثم استعملت في الجَمال والشهرة وطيب الذكر ، **والمراد هنا :** النور الكائن في وجوه أمة محمد ﷺ ، أي أنهم إذا دعوا على رؤوس الأشهاد نودوا بهذا الوصف ، وكانوا على هذه الصفة .

محجلين : من التحجيل ، وهو بياض يكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس ، والمراد هنا : النور .

الفوائد :

1- الحديث دليل على فضل الوضوء .

2- أن أثر الوضوء لأجل الطهارة سبب لنورها ، ففي الوجه لمعة بيضاء مشرقة ، وفي اليدين والرجلين نور مضيء .

3- استدل بحديث الباب على أن الوضوء من خصائص هذه الأمة .

ورجح هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية .

واستدلوا بقوله ﷺ : (سيما ليست لأحدكم . . .) .

وذهب بعض العلماء إلى أنه ليس مختصاً بها ، وإنما المخصوص بها الغرة والتحجيل فقط .

ورجح هذا القول الحافظ ابن حجر .

واستدلوا :

1- قصة سارة مع الملك ، وأن سارة لمّا همّ الملك بالدنو منها ، قامت تتوضأ وتصلي .

2- قصة جريج الراهب أيضاً ، قام فتوضأ وصلى ، ثم كلّم الغلام .

3- حديث : (هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي) رواه ابن ماجه

قال ابن حجر : " حديث ضعيف " .

وهذا هو القول الراجـــح .

4- **اختلف العلماء في حكم إطالة الغرة والتحجيل [مجاوزة محل الفرض] على قولين :**

القول الأول : أن ذلك مستحب .

وهذا مذهب الشافعية والحنفية .

- لحديث الباب .
- ولفعل أبي هريرة ﷺ كما ثبت عنه ذلك

This file was downloaded from QuranicThought.com

- ولفعل ابن عمر ﷺ كان يغسل العضدين والساقين . رواه أبو عبيد بإسناد صحيح كما قال الحافظ ابن حجر

القول الثاني : أن ذلك لا يستحب .

وهذا مذهب مالك وأحمد في رواية اختارها شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والسعدي .

- أن مجاوزة محل الفرض بدعوى أنها عبادة دعوى تحتاج إلى دليل .

وحديث الباب لا يدل عليها ، وإنما يدل على نور أعضاء الوضوء يوم القيامة .

وأما قوله : (فمن استطاع . .) فهي مدرجة من كلام أبي هريرة ﷺ لا من كلام النبي ﷺ .

- أن كل الواصفين لوضوء النبي ﷺ لم يذكروا إلا أنه كان يغسل الوجه واليدين إلى المرفقين والرجلين إلى الكعبين ، وما كان ليترك الفاضل في كل مرة من وضوئه .

قال الشيخ السعدي رحمه الله : " الصحيح أنه لا يستحب مجاوزة محل الفرض في طهارة الماء ، لأن الله تعالى ذكر حدّ الوضوء إلى المرفقين والكعبين ، وكل الواصفين لوضوء النبي ز لم يذكر أحد منهم أنه فعل ذلك ولا رغب فيه " .

5- إثبات يوم القيامة ، **وسمي بذلك** :

- لأن الناس يقومون من قبورهم قال تعالى : ﴿ يوم يقوم الناس لرب العالمين ﴾ .
- لقيام الأشهاد قال تعالى : ﴿ ويوم يقوم الأشهاد ﴾ .
- لقيام الملائكة قال تعالى : ﴿ يوم يقوم الروح والملائكة صفاً ﴾ .

6- أن معنى الأمة هنا الجماعة من الناس ، **وقد أطلقت الأمة في القرآن على أربعة معاني** :

- **الطائفة** ، كما في هذا الحديث وكما في قوله تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً . . . ﴾ .
- **الإمام** ، كما في قوله تعالى : ﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله ﴾ .
- **المِلّة** ، كما في قوله تعالى : ﴿ إنا وجدنا آباءنا على أمة ﴾ .
- **الزمن** ، كما في قوله تعالى : ﴿ وادكر بعد أمة ﴾ .

انتهى الدرس السادس
1425/1/29هـ

11) عن أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال : (اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث) متفق عليه .

راوي الحديث :

هو أنس بن مالك بن النضر الأنصاري ، أبو حمزة ، خادم رسول الله ﷺ ، خدمه عشر سنوات ، أحد مشاهير الصحابة ، ومن المكثرين من الحديث ، مات سنة 92 من الهجرة ، وقد جاوز المائة .

معاني الكلمات :

الخلاء : المكان الخالي ، والمراد به هنا المكان المعد لقضاء حاجته بالبول والغائط ، وسمي به لأنه يختلي به لوحده

أعوذ : التجئ وأعتصم

الخبث : بضم الباء : **الخبُث** : ذكران الشياطين ، **الخبائث** : إناث الشياطين ، وبالتسكين : الشر .

قال الشيخ محمد بن عثيمين : " التسكين أعم " .

الفوائد :

1- استحباب قول هذا الدعاء عند دخول الخلاء .

2- أن هذا الدعاء يقوله عند إرادة الدخول [أي قبله] كما جاء مصرحاً به في رواية عند البخاري في الأدب المفرد : [كان إذا أراد دخول الخلاء] .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

3- أن في هذا الدعاء استعاذة والتجاء إلى الله من العدو الشيطان .
4- جاء في حديث عند الترمذي زيادة [بسم الله] فقد قال النبي ﷺ : (ستر ما بين الجن وعورات بني آدم إذا دخل أحدهم الكنيف أن يقول : بسم الله) .
5- من كان في الصحراء فإنه يقول هذا الذكر : ويكون عند تشمير ثيابه وهذا مذهب الجمهور .
6- يسن عند الخروج من الخلاء أن يقول : غفرانك .
عن عائشة رضي الله عنها قالت : (كان رسول الله ز إذا خرج من الخلاء قال : غفرانك) . رواه أبو داود
7- **اختلف العلماء في الحكمة من قوله [غفرانك]** :
فقيل : يستغفر لأنه ترك ذكر الله في تلك الحالة .
وقيل : أنه لما تخفف من أذية الجسم دعا الله أن يخفف عنه أذية الإثم .
قال ابن القيم : " إن النجو يثقل البدن ويؤذيه باحتباسه ، والذنوب تثقل القلب وتؤذيه باحتباسها فيه فهما مؤذيان مضران بالبدن والقلب ، فحمد الله عند خروجه على خلاصه من هذا المؤذي لبدنه وخفة البدن وراحته ، وسأل أن يخلصه من المؤذي الآخر ويريح قلبه منه ويخففه " .
8- أن أماكن الخلاء هي أماكن الشياطين .
وفي الحديث قال رسول الله ز : (إن هذه الحشوش محتضرة فإذا دخل أحدكم الخلاء فليقل : أعوذ بالله من الخبث والخبائث) . رواه أبو داود
الحشوش : هي الكنف توضع لقضاء الحاجة . **محتضرة** : تحضرها الشياطين
9- أن ذكر الله حماية من الشياطين .
- ويدل لذلك حديث أبي موسى ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال : (إن الله تعالى أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بها ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها . . . .) . الحديث
- وفيه : (وآمركم أن تذكروا الله تعالى ، فإن مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو في أثره سراعاً حتى إذا أتى حصن حصين فأحرز نفسه منهم ، كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله تعالى) . رواه الترمذي
- وقال النبي ﷺ : (من قال يعني إذا خرج من بيته – بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله ، يقال له : كفيت وهديت وتنحى عنه الشيطان) . رواه الترمذي
- وقال النبي ﷺ : (من قال في يوم مائة مرة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، كانت له حرزاً من الشيطان حتى يمسي) . رواه مسلم

انتهى الدرس السابع
1425/2/2هـ

12) عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا) . قال أبو أيوب : (فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت نحو بيت الكعبة فننحرف عنها ، ونستغفر الله عز وجل) متفق عليه

13) عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال : (رقيت يوماً على بيت حفصة ، فرأيت النبيز يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة) . متفق عليه

راوي الحديث :
- هو خالد بن زيد الأنصاري ، من كبار الصحابة ، شهد بدراً والمشاهد كلها ، ونزل النبي ز حين نزل المدينة عليه مات غازياً بالروم سنة 50 من الهجرة .
- عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أبو عبد الرحمن ، وهو أحد المكثرين من الصحابة ، وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر ، استصغره النبي ﷺ يوم أحد، أثنى عليه النبي ز ووصفه بالفلاح لو أنه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

يقوم الليل فما تركه بعد ، مات سنة 73 من الهجرة .

معاني الكلمات :

الغائط : أي الموضع الذي يتغوط فيه .

القبلة : أي الكعبة .

ولكن شرقوا أو غربوا : هذا خطاب لأهل المدينة .

الفوائد :

1- في هذا الحديث ينهى النبي ﷺ من أراد أن يقضي حاجته أن يستقبل أو يستدبر القبلة .

وقد اختلف العلماء في حكم هذه المسألة على أقوال :

القول الأول : أنه حرام في الصحراء والبنيان .

هذا قول مجاهد وإبراهيم النخعي والثوري واختاره ابن حزم وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم .

- حديث الباب فيه النهي والنهي يقتضي التحريم

- حديث سلمان رضي الله عنه : (لقد نهانا النبي ﷺ أن نستقبل القبلة لغائط أو بول) . رواه مسلم

القول الثاني : يجوز ذلك في البنيان ولا يجوز في الصحراء .

وهذا قول الجمهور كما قال ذلك ابن حجر الإمام النووي .

لحديث أن ابن عمر رضي الله عنه قال : (رقيت يوماً على بيت حفصة فرأيت النبي ﷺ يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة)

والراجـــح القول الأول .

قال الشيخ محمد بن ابراهيم رحمه الله : " التحقيق في المسألة أنه لا فرق بين البنيان والفضاء لعموم الأدلة الكثيرة المطلقة التي لم تستثنِ شيئاً " .

وأما الجواب عن حديث ابن عمر رضي الله عنه :

- أنه فعل وحديث أبي أيوب قول والقول أقوى من الفعل

- أن الفعل لا صيغة له وإنما هو حكاية حال ، وحكاية الأحوال معرضة للأعذار والأسباب

.

2- **قال الحافظ ابن حجر** : " لم يقصد ابن عمر رضي الله عنه الإشراف على النبي ﷺ في تلك الحالة وإنما صعد السطح لضرورة له كما في رواية (فحانت منه التفاتة) كما في رواية للبيهقي من طريق نافع عن ابن عمر ، نعم لما اتفقت له روايته في تلك الحالة عن غير قصد أحب أن لا يخلي ذلك من فائدة فحفظ هذا الحكم الشرعي " .

3- حديث أبي أيوب رضي الله عنه دليل على أنه لا يكره استقبال النيرين [الشمس والقمر] حال قضاء الحاجة .

وهذا هو القول الصحيـــح .

قال الشيخ الألباني رحمه الله **:** " وقوله (شرقوا أو غربوا) صريح في جواز استقبال النيرين واستدبارهما إذ لابد أن يكون في الشرق أو الغرب غالباً " .

قال ابن القيم عن مسألة استقبال الشمس والقمر حال قضاء الحاجة : " أن النبي ﷺ لم ينقل عنه ذلك في كلمة واحدة لا بإسناد صحيح ولا ضعيف ولا مرسل وليس لهذه المسألة أصل في الشرع " .

وقال الشيخ السعدي : " والصحيح أنه لا يكره استقبال النيرين وقت قضاء الحاجة " .

ذهب بعض الفقهاء إلى الكراهة .

واستدلوا : قالوا لما فيهما من نور الله ، وهذا منقوض بسائر الكواكب .

فائدة

حديث [نهى أن يتبول الرجل وفرجه بادٍ إلى الشمس والقمر] .

قال ابن حجر : " هو حديث باطل " .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

4- تعظيم الكعبة المشرفة واحترامها .

وهذا الحكم من خصائص الكعبة ، ولها خصائص أخرى ، **منها :**

- **أنها قبلة المسلمين .**

قال تعالى ﴿ ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ .

- **أن قصد الكعبة مكفر لما سلف من الذنوب .**

قال ﷺ : (من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه) . متفق عليه

- **أن الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة .**

قال ﷺ : (صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة مما سواه إلا المسجد الحرام وصلاته في المسجد الحرام أفضل من صلاةٍ في مسجدي هذا بمائة ألف) . رواه أحمد

- **أن المسجد الحرام أول مسجد وضع في الأرض .**

لحديث أبي ذر ﷺ قال : (سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع في الأرض ، فقال : المسجد الحرام) . رواه مسلم

5- أنه يجوز استقبال بيت المقدس .

وقد ادعى الخطابي الإجماع على عدم تحريم استقبال بيت المقدس لمن لا يستدبر في استقباله الكعبة .

انتهى الدرس الثامن
1425/2/6هـ

---

14) عن أنس بن مالك ﷺ أنه قال : (كان رسول الله ﷺ يدخل الخلاء فأحمل أنا وغلام نحوي إدَاوَةً من ماء وعَنَزَةً
فيستنجي بالماء) متفق عليه .

معاني الكلمات :

وغلام نحوي : أي ما يقارب لي في السن

والغلام : هو المترعرع ، **وقد اختلف ما المراد بهذا الغلام**

فقيل : ابن مسعود ﷺ ورجحه البخاري .

وقيل : أبو هريرة ﷺ ، فقد روى أبو داود من حديث أبي هريرة ﷺ قال : (كان النبي ﷺ إذا أتى الخلاء أتيته بماء في ركوة فاستنجى) .

وقيل : جابر ﷺ .

ويضعف القول الأول أمور :

- أن ابن مسعود ﷺ كان رجلاً .
- أن أنس ﷺ صرح في رواية البخاري (وغلام منا) أي من الأنصار .

إداوة : إناء صغير من جلد يجعل للماء .

يدخل الخلاء : المراد به الفضاء لقوله في الرواية الأخرى : (كان إذا خرج لحاجته) .

ولقرينة حمل العنزة مع الماء فإن الصلاة إليها إنما يكون حيث لا سترة غيرها ، وأيضاً الأخلية التي في البيوت كان خدمته فيها متعلقة بأهله .

عنزة : عصا أقصر من الرمح وقيل : الحربة الصغيرة .

فيستنجي بالماء : أن يطهر بالماء ما أصاب السبيلين من أثر البول أو الغائط .

الفوائد :

1- في هذا الحديث جواز الاقتصار على الاستنجاء بالماء ، **ولقاضِ الحاجة ثلاثة أحوال** :

- **أن يقتصر على الماء .**

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وهذا جائز لحديث الباب .

- **أن يقتصر على الحجارة .**

وهذا جائز كما مر معنا في حديث سلمان ﷺ : (نهى رسول الله ﷺ أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار) . رواه مسلم

- **الجمع بين الحجارة والماء**

هذا أفضل عند أكثر العلماء .

قال النووي : " فالذي عليه الجماهير من السلف والخلف وأجمع عليه أهل الفتوى وأئمة الأمصار أن الأفضل أن يجمع بين الماء والحجر فيستعمل الحجر أولاً لتخف النجاسة وتقل مباشرتها بيده ثم يستعمل الماء ".

2- جاء في رواية للحديث (كان النبي ﷺ متبرز لحاجته . . .) .

ومعنى متبرز : أي يأتي البراز وهو المكان الواسع الظاهر من الأرض ليخلو لحاجته ويستتر ويبعد عن أعين الناس .

ففي هذا استحباب التباعد عند قضاء الحاجة ، **ويدل لذلك :**

- حديث المغيرة ﷺ قال (. . . فانطلق النبي ز حتى توارى عني) . متفق عليه
- وعنه قال (أن النبي ﷺ كان إذا ذهب المذهب أبعد) . رواه أبو داود

قال ابن القيم : " وكان إذا ذهب في سفره للحاجة انطلق حتى يتوارى عن أصحابه وربما كان يبعد نحو الميلين " .

3- جواز استخدام الرجل الفاضل بعض أصحابه في حاجته .

4- في الحديث أن خدمة العالم شرفاً للمتعلم .

وقد مدح أبو الدرداء ﷺ ابن مسعود ﷺ فقال (أليس فيكم صاحب النعلين والطهور والوساد) .

لأن ابن مسعود ﷺ كان يتولى خدمة النبي ﷺ .

5- جواز معاونة المتوضي والصحيح أن حكمها مباح ورجحه النووي .

6- **اختلف في الحكمة من استصحاب النبي ﷺ للعَنَزَة :**

فقيل : ليستتر بها عند قضاء الحاجة .

وقيل : يركزها لتكون إشارة إلى منع من يروم المرور بقربه .

وقيل : كان يحملها لأنه كان إذا استنجى توضأ وإذا توضأ صلى وهذا الصحيح .

قال النووي : " كان يستصحبها النبي ﷺ لأنه كان إذا توضأ صلى فيحتاج إلى نصبها بين يديه لتكون حائلاً يصلي إليه " .

انتهى الدرس التاسع
1425/2/9هـ

15) عن أبي قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري ﷺ أن النبي ﷺ قال : (لا يمسكن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول ، ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ، ولا يتنفس في الإناء) متفق عليه .

راوي الحديث :

هو الحارث بن ربعي أبو قتادة الأنصاري ، صحابي جليل ، شهد أحداً ، وما بعدها من المشاهد ، وهو الذي قال فيه الرسول ﷺ : (خير فرساننا أبو قتادة) مات سنة 54 من الهجرة .

معاني الكلمات :

وهو يبول : حال البول .

لا يتمسح : لا يستنجِ بحجر ولا ماء .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لا يتنفس : لا يخرج النفس من جوفه .

الفوائد :

1- النهي عن مس الذكر باليمين حال البول وهذا الذي عليه أكثر العلماء .
وذهب بعض العلماء إلى أنه يمنع مس الذكر باليمين مطلقاً .
لأنه جاء في رواية مطلقة غير مقيدة فيها النهي عن مس الذكر باليمين .
والراجح الأول .

2- **اختلف العلماء هل النهي للتحريم أو للكراهة** :
الأول : ذهب أكثر العلماء إلى أنه للكراهة .
قالوا لأن هذا من باب الآداب التي يرشد النبي ﷺ فيه أمته .
الثاني : وذهب أهل الظاهر إلى التحريم .
لأنه نهي والنهي يقتضي التحريم .
والراجح الأول .

3- النهي عن الاستنجاء باليمين .
وقد جاء في حديث سلمان رضي الله عنه أيضاً قال : (نهانا النبي ﷺ أن نستنجي باليمين) .
قال النووي : " وقد أجمع العلماء على أنه منهي عن الاستنجاء باليمين " .

4- أن هذا النهي نهي كراهة لا تحريم عند أكثر أهل العلم
قال النووي : " الجماهير على أنه نهي تنزيه وأدب لا نهي تحريم " .
وذهب بعض العلماء إلى أنه نهي تحريم .
لحديث الباب ، ولحديث سلمان السابق .

5- النهي عن الاستنجاء باليمين تنبيهاً على إكرامها وصيانتها عن الأقذار ونحوه .

6- النهي عن التنفس في الإناء أي لا يتنفس داخل الإناء .

7- الحكمة من النهي عن التنفس في الإناء .
قال النووي : " النهي عن التنفس في الإناء هو من طريق الأدب مخافة من تقذيره ونتنه وسقوط شيء من الفم والأنف فيه ونحو ذلك " .
وقال الحافظ ابن حجر : " وهذا النهي للتأدب لإرادة المبالغة في النظافة ، إذ قد يخرج مع النفس بصاق أو مخاط أو بخار رديء فيكسبه رائحة كريهة فيتقذر بها هو أو غيره عن شربه " .

8- أن السنة أن يتنفس الإنسان خارج الإناء .
عن أنس ﷺ قال : (أن رسول الله ز كان يتنفس في الإناء ثلاثاً) متفق عليه
أي خارج الإناء .

---

16) عن عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما – قال : مر النبي ﷺ بقبرين فقال : (إنهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير . أما أحدهما فكان لا يستتر من البول ، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة . فأخذ جريدة رطبة فشقها نصفين ، فغرز في كل قبر واحدة . فقالوا : يا رسول الله ، لِمَ فعلت هذا ؟ قال : لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا) .متفق عليه

راوي الحديث :
هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله ﷺ ، حبر الأمة ، وبحر العلم ، وترجمان القرآن ، دعـــا له الرسول ﷺ بالحكمة والتفقه في الدين ، وهو من المكثرين من الحديث ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنوات ، مات بالطائف سنة 68 من الهجرة .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

معاني الكلمات :

مر بقبرين : عند ابن ماجة : جديدين ، وجاء عند البخاري : (مر النبي ﷺ بحائط من حيطان المدينة) .

لا يستتر : عند مسلم وأبي داود : (لا يستنزه) والمعنى لا يتجنب من البول .

جريدة : وفي رواية : (فدعا بعسيب رطب) والعسيب هو الجريد وهو الغصن من النخل .

الفوائد :

1- الحديث يدل على نجاسة البول من الإنسان وهو إجماع ، وسيأتي حديث الأعرابي والكلام عليه إن شاء الله .

2- وجوب الاجتناب من التنزه من البول .

3- أن عدم التنزه من البول من أسباب عذاب القبر .

ولذلك استحب الفقهاء لمن أراد أن يبول أن يطلب مكاناً رخواً لأنه أسلم من الرشاش .

قال ابن القيم : " وكان ﷺ يرتاد لبوله الموضع الدمث – وهو اللين الرخو من الأرض " .

4- أن النميمة وهي نقل الكلام بين الناس على وجه الإفساد من أسباب عذاب القبر .

5- عِظم أمر النميمة .

6- قوله (وما يعذبان في كبير) جاء في رواية للبخاري : بلى إنه كبير .

وقد اختلف العلماء في المراد بقوله (وما يعذبان في كبير) :

فقيل : ليس بكبير في زعمهما .

وقيل : ليس بكبير في مشقة الاحتراز منه ، أي كان لا يشق عليهما الاحتراز من ذلك .

ورجحه البغوي وابن دقيق العيد وجماعة ، **وهذا هو الراجـــح .**

7- **قال النووي :** " سبب كونهما كبيرين أن عدم التنزه من البول يلزم منه بطلان الصلاة فتركه كبيرة بلا شك ، والمشي بالنميمة والسعي بالفساد من أقبح القبائح ".

8- لم يعرف اسم المقبورين ولا أحدهما ، والظاهر أن ذلك كان على عمد من الرواة لقصد الستر عليهما. [قاله الحافظ]

9- **اختلف في المقبورين** :

فقيل : كانا كافرين .

وقيل : كانا مسلمين وهذا هو الصحيح ، ويدل لذلك :

أنه جاء عند أحمد (أن الرسول ﷺ مر بالبقيع فقال : من دفنتم هنا ؟) فهذا يدل على أنهما كانا مسلمين لأن البقيع مقبرة المسلمين .

10- **هل يسن وضع جريدة رطبة على القبر ؟**

ذهب بعض العلماء إلى أنه يسن ذلك وقد أوصى بذلك بريدة بن الحصيب رضي الله عنه .

والصحيح أنه لا يجوز ذلك .

ورجح ذلك الخطابي والقاضي عياض **وقال** : " لأنه علل غرزهما على القبر بأمر مغيب وهو قوله : (ليعذبان) " .

ومما يدل على أنه لا يجوز ذلك أمور :

- حديث جابر الطويل في صحيح وفيه (إني مررت بقبرين يعذبان فأحببت بشفاعتي أن يبرد عليهما مادام الغصنان رطبين)
- أنه لم يكشف لنا أن هذا الرجل يعذب بخلاف النبي ﷺ .
- أننا إذا فعلنا ذلك فقد أسأنا الظن بالميت ، لأننا ظننا به ظن سوء أنه يعذب وما يدرينا فلعله ينعم
- أن هذا لم يفعله السلف الصالح .

11- إثبات عذاب القبر .

وهو ثابت بالكتاب والسنة واتفاق أهل السنة .

This file was downloaded from QuranicThought.com

قال تعالى ﴿ النار يعرضون عليها غدواً وعشياً ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ .

ومن السنة أدلة كثيرة ومتواترة :

- حديث الباب
- حديث أبي هريرة ﷺ قال - قال رسول الله ﷺ : (إذا تشهد أحدكم التشهد الآخر فليتعوذ بالله من أربع . . . وذكر منها عذاب القبر) رواه مسلم
- وعن أنس ﷺ قال – قال رسول الله ﷺ : (إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه حتى إنه

ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فيقولان له . . . وأما الكافر أو المنافق فيقول : لا أدري ، فيقال : لا دريت ولا تليت ، ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين) متفق عليه

- وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لولا أن تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع) رواه مسلم
- وعن ابن عباس ﷺ (أن رسول الله ز كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلم السورة من القرآن قولوا : اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم ، ونعوذ بك من عذاب القبر . . .) . متفق عليه
- وعن أبي هريرة ﷺ قال (كان رسول الله ﷺ يقول : اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ، ومن عذاب النار . . .) . متفق عليه

12- **بعض أسباب عذاب القبر** :

- **النميمة وعدم التنزه من البول .**

لحديث ابن عباس ﷺ [حديث الباب]

وقال رسول الله ﷺ : (أكثر عذاب القبر من البول) . رواه ابن ماجه

- **الغيبة.**

فقد جاء في رواية عند ابن ماجه (وأما الآخر فيعذب بالغيبة) .

- **الغلول من الغنيمة .**

عن أبي هريرة ﷺ قال : (خرجنا مع رسول الله ز إلى خيبر ، فلم نغنم ذهباً ولا ورقاً ، غنمنا المتاع والطعام والشراب ثم انطلقنا إلى الوادي ومع رسول الله عبد له . . . فلما نزلنا قام عبدُ رسول الله ز يحل رحله ، فرُمي بسهم فكان فيه حتفه فقلنا : هنيئاً له الشهادة يا رسول الله ! فقال : كلا ، والذي نفس محمد بيده إن الشملة لتلتهب عليه ناراً ، أخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم ، ففزع الناس . . .) متفق عليه .

13- استحب بعض العلماء قراءة القرآن عند القبر لهذا الحديث ، لكن هذا قول ضعيف وأن قراءة القرآن عند القبر بدعة .

14- جاءت بعض الأحاديث في التحذير والترهيب من النميمة :

- حديث الباب
- عن حذيفة ﷺ قال – قال رسول الله ﷺ : (لا يدخل الجنة نمام) متفق عليه

انتهى الدرس العاشر

1425/2/13هـ

This file was downloaded from QuranicThought.com

17) عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء عند كل صلاة) متفق عليه .

18) عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال : (كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك) متفق عليه .

راوي الحديث :

هو حذيفة بن اليمان ، كان من المهاجرين ومن كبار الصحابة ، وهو الذي بعثه الرسول ﷺ ينظر إلى قريش يوم الخندق فجاء بخبر رحيلهم ، وكان عمر يسأله عن المنافقين ، مات سنة 36 من الهجرة .

معاني الكلمات :

لولا : حرف امتناع لوجود ، أي أنها تدل على امتناع شيء لوجود شيء آخر .

ففي هذا الحديث تدل على امتناع إلزام وإيجاب النبي ﷺ على أمته بالسواك عند كل صلاة لوجود المشقة عليهم بذلك

يشوص : أي يدلك ورجحه النووي .

الفوائد :

1- **تعريف السواك** :

السواك : مأخوذ من ساك إذا دلك . **وقيل** : من جاءت الإبل تتساوك أي تتمايل هزلاً .

واصطلاحاً : استعمال عود أو نحوه في الأسنان لإذهاب الصفرة وغيرها .

2- **حكمه** :

سنة مؤكدة للأحاديث الكثيرة التي وردت فيه ، ومنها :

حديث عائشة رضي الله عنها قالت – قال رسول الله ﷺ : (السواك مطهرة للفم مرضاة للرب) . رواه أحمد

ففي هذا أن السواك [وهو عمل يسير] يطهر الفم وينظفه ويرضي رب العالمين .

وهو غير واجب .

قال النووي : " السواك سنة ليس بواجب في حال من الأحوال لا في الصلاة ولا غيرها بإجماع من يعتد به " .

3- الأفضل أن يكون السواك من شجر الآراك .

قال النووي : " ويستحب أن يستاك بعود آراك " .

قال ابن القيم : " وأصلح ما اتخذ السواك من خشب الآراك ونحوه ولا ينبغي أن يؤخذ من شجرة مجهولة فربما كان سماً ".

4- السواك مستحب في جميع الأوقات ، **لكنه يتأكد في مواضع** :

- **عند الصلاة .**

لحديث الباب (لولا أن أشق . . .) ، والمراد عند الصلاة : أي قربها .

وهذا يشمل أي صلاة لقوله (عند كل صلاة) سواء فرض أو نفل .

- **عند الوضوء .**

لحديث أبي هريرة ﷺ قال – قال رسول الله ﷺ : (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء) . رواه أحمد

عند كل وضوء : أي قبل المضمضة .

- **عند تغير رائحة الفم .**

This file was downloaded from QuranicThought.com

لحديث عائشة رضي الله عنها السابق : (السواك مطهرة للفم مرضاة للرب) . رواه أحمد

قال النووي : " وتغيره يكون بأشياء منها ترك الأكل والشرب ، ومنها أكل ما له رائحة كريهة ومنها طول السكوت ومنها الكلام " .

- **عند الاستيقاظ لقيام الليل .**

لحديث الباب (كان إذا قام من الليل يشوص . . .)

إذا قام الليل : يعني لصلاة التهجد ، وتدل عليه رواية لمسلم (إذا قام ليتهجد يشوص فاه بالسواك)

- **عند قراءة القرآن .**

لقولة ﷺ : (إن العبد إذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه ، فتسمّع لقراءته فيدنو منه – أو كلمة نحوها - حتى يضع فاه على فيه ، فما يخرج من فيه شيء من القرآن إلا صار في جوف الملك فطهروا أفواهكم للقراءة) رواه البزار وصححه الألباني

- **بعد الوتر من الليل .**

وقد أشار الحافظ بن حجر إلى أنه ﷺ كان يستاك بين كل ركعتين من صلاة الليل ، وذكر أنها رواية لمسلم .

5- في تسوكه ﷺ عند دخول المنزل أدب يتمثل في حسن معاشرته الأهل فيبدأ بالسواك أول ما يدخل بيته .

6- الحكمة من تسوكه ﷺ عند القيام من الليل تأدباً مع ربه ، فيستاك ويطيب فمه قبل أن يقف بين يدي ربه وسؤاله ومناجاته والوقوف بين يديه .

7- الحديث دليل على أن السواك سنة مطلقاً في كل وقت حتى للصائم بعد الزوال .

لقوله (عند كل صلاة) وهذا عام يشمل كل صلاة حتى صلاة الظهر والعصر .

ولحديث (السواك مطهرة للفم . . .) وهذا عام ولم يخصص بوقت دون وقت .

وذهب بعض العلماء إلى أنه يكره للصائم بعد الزوال ، **واستدلوا :**

- حديث (إذا صمتم فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشي) . رواه البيهقي
- حديث (لخلوف فم الصائم أحب عند الله من ريح المسك) .

والصحيح القول الأول ، والرد على أصحاب القول الثاني :

أما حديث (إذا صمتم فاستاكوا بالغداة) فحديث ضعيف .

أما حديث (لخلوف فم الصائم . . .) فلا يسلم الاستدلال به :

أ- لأن خلوف فم الصائم ليس سببه الأسنان بل خلو المعدة من الطعام .

ب- أننا لسنا بمتعبدين بهذه الرائحة ، فلا يترك السواك لأجل إبقاء رائحة الفم .

ج- أنه لم يرد الأمر بإبقاء خلوف فم الصائم .

8- في الحديث جواز الإستياك في المسجد .

ففيه الرد على من منع الإستياك في المسجد .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " أما السواك في المسجد فما علمت أحداً من العلماء كرهه ، بل الآثار تدل على أن السلف كانوا يستاكون في المسجد " .

9- **اختلف العلماء هل يستاك باليد اليمنى أو باليسرى ؟**

فقيل : يستاك باليد اليمنى لأنه من باب السنة وتطبيق السنة .

وقيل : يستاك باليد اليسرى لأنه من باب إزالة الأذى .

ورجحه شيخ الإسلام ابن تيميه .

10- **فوائد السواك** :

ذكر ابن القيم فوائد السواك ، **وقال :**

" يطيب الفم ، ويشد اللثة ، ويقطع البلغم ، ويجلو البصر ، ويذهب بالحفر ، ويصح المعدة ،

This file was downloaded from QuranicThought.com

ويصفي الصوت ، ويعين على هضم الطعام ، ويسهل مجاري الكلام ، ويبسط للقراءة والذكر والصلاة ، ويطرد النوم ، ويرضي الرب ، ويعجب الملائكة ، ويكثر الحسنات " .

11- في الحديث شدة شفقة النبي ﷺ بأمته وحرصه عليهم حتى كان يترك العمل مخافة أن يفرض على أمته وقد وصفه الله بذلك فقال : ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم ﴾

انتهى الدرس الحادي عشر
1425/2/16هـ

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

19) عن عائشة رضي الله عنها قالت : (دخل عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما على النبي ﷺ وأنا مسندته إلى صدري – ومع عبد الرحمن سواك رطب يستن به – فأبده رسول الله ﷺ بصره ، فأخذت السواك فقضمته وطيبته ، ثم دفعته إلى النبي ﷺ فاستن به ، فما رأيت رسول الله ﷺ استن استناناً أحسن منه . فما عدا أن فرغ رسول الله ﷺ رفع يده أو إصبعه – ثم قال : (في الرفيق الأعلى) ثلاثاً ، ثم قضي عليه . وكانت تقول : مات بين حاقنتي وذاقنتي . وفي لفظ : فرأيته ينظر إليه ، وعرفت أنه يحب السواك فقلت : آخذه لك ؟ فأشار برأسه : أن نعم) . هذا لفظ البخاري ، ولمسلم نحوه

رواية البخاري (فقلت له : أعطني هذا السواك يا عبد الرحمن . فأعطانيه فقضمته فاعطيته رسول الله ﷺ . . .) .

بوب عليه البخاري بـ : باب من تسوك بسواك غيره .

وفي رواية مسلم عن عائشة قالت : (إن كان رسول الله ﷺ ليتفقد يقول : أين أنا اليوم ، أين أنا غداً ؟ استبطاء ليوم عائشة قالت : فلما كان يومي قبضه الله) .

معاني الكلمات :

مسندته : رافعته إليه .

يستن به : يستاك .

فأبده بصره : يعني أتبعه بصره ونظر إليه .

فقضمته : أي مضغته ، والقضم الأخذ بطرف الأسنان .

الفوائد :

1- في الحديث بيان لفضيلة عائشة ، **وذلك من وجوه** :

- قوله (أين أنا غداً).

وذلك استبطاء ليوم عائشة ، يستطيل اليوم اشتياقاً إليها وإلى نوبتها .

وهذا دليل على شدة حبه ﷺ لعائشة .

- وفاته ﷺ في يومها الذي كان يدور عليها فيه .
- وفاته ﷺ ورأسه بين سحرها ونحرها .
- مخالطة ريقها ريقه ﷺ قبل وفاته وذلك لأنها مضغت السواك بفيها ثم أعطته الرسول ز فتسوك به .

2- فضل أبي بكر وآله .

قال ابن الجوزي : " أربعة تناسلوا ، رأوا رسول الله : أبو قحافة ، وابنه أبو بكر ، وابنه عبد الرحمن ، وابنه محمد

3- جواز دخول أقارب الزوجة بيت الزوج إذا كان لا يكره ذلك " .

4- جواز استياك الرجلين بالسواك الواحد .

5- مشروعية تطهير السواك إذا استعمله شخص آخر .

6- خدمة الزوجة لزوجها .

7- جواز العمل بالإشارات المفهمة .

وقد كان الصحابة يعملون بمقتضى الإشارة المفهمة .

ففي الصحيحين من حديث عائشة أنها قالت (صلى رسول الله ﷺ في بيته وهو شاك ، فصلى جالساً ، وصلى وراءه قوم قياماً ، فأشار إليهم أن اجلسوا فجلسوا) .

8- حرصه ﷺ على السنة والتزامها حتى مات ، فقد حرص ﷺ على السواك حتى مات .

This file was downloaded from QuranicThought.com

9- بيان خطأ الروافض الذين زعموا أن النبي ﷺ مات ورأسه في حجر على ﷺ ، ورووا في ذلك أحاديث لا تصح .
10- بيان شدة ذكاء عائشة وقوة فطنتها وعلمها التام بأحوال النبي ﷺ .
11- في الحديث بيان لفضيلة السواك وشدة محبة النبي ﷺ له وحرصه على استعماله حتى وهو في الموت .
12- قوله (الرفيق الأعلى) :
قيل : أنه اسم من أسماء الله .
وقيل : الجماعة المذكورين في آية النساء .
وهذا هو الصحيح .
ويدل عليه قوله في الحديث الآخر (مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا) .
حاقنتي : ما سفل من الذقن . **ذاقنتي** : طرف الحلقوم .
وفي رواية (بين سحري ونحري) .
النحر : موضع النحر . **السحر** : الرئة
أي مات وهو مستند إلى صدرها .
13- **قال بعض العلماء** : والحكمة في اختتام المصطفى بهذه الكلمة كونها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب .
14- في الحديث بيان لشدة شوق النبي ﷺ للقاء الله والدار الآخرة ورؤيته إخوانه من الأنبياء والمرسلين .
15- قوله ﷺ (في الرفيق الأعلى) لا يعارض حديث (لا يتمنى أحدكم الموت) :
لأن النهي عن تمنى الموت محمول على حالة الحياة المستمرة ، أما عند الاحتضار والمعاينة فلا يدخل تحت النهي .
16- **وفاة النبي ﷺ** : لا خلاف أنه توفي يوم الاثنين .
قال ابن حجر : " وكانت وفاته يوم الاثنين بلا خلاف من ربيع الأول " .
إلا أن العلماء اختلفوا في تحديد ذلك اليوم من ذلك الشهر .
وأكثر العلماء على أنه اليوم الثاني عشر منه .
وتوفي ﷺ وعمره 63 سنه .
عن ابن عباس ﷺ : (أن رسول الله ﷺ مكث بمكة ثلاث عشرة ، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين) . رواه البخاري

20) عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال : (أتيت النبي ﷺ وهو يستاك بسواك رطب ، قال وطرف السواك على لسانه وهو يقول : أُعْ أُعْ ، والسواك في فيه كأنه يتهوع) . متفق عليه

راوي الحديث :
هو أبو موسى عبد الله بن قيس ، صحابي مشهور ، أمَّره عمر ثم عثمان ، دعا له النبي فقال : (اللهم أغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وأدخله مدخلاً كريماً) ، مات سنة 50 من الهجرة وقيل بعدها .
معاني الكلمات :
في رواية لمسلم (دخلت على النبي ﷺ وطرف السواك على لسانه) .
أُعْ أُعْ : بضم الهمزة وسكون العين ، وجاء في رواية [عأ عأ] عند النسائي ، وجاء [أَه أَه] عند أبي داود .
وكلها عبارة عن إبلاغ السواك إلى أقاصي الحلق .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

كأنه يتهوع : أي يتقيأ ، أي له صوت كصوت التهوع .

الفوائد :

1- مشروعية السواك على اللسان .
2- وفيه تأكيد السواك .
3- جواز استياك الإمام بحضرة رعيته حيث جاء في الحديث أن أبا موسى ﷺ قال : (أقبلت إلى النبي ﷺ ومعي رجلان من الأشعريين . . . وكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته . .) .
في هذا الرد على من كره السواك أمام الناس .
4- لا يصح حديث في كيفية السواك هل يستاك عرضا أم طولاً .
5- مشروعية التسوك بالعود الرطب .

انتهى الدرس الثاني عشر
1425/2/20هـ

21) عن المغيرة بن شعبة قال : (كنت مع النبي ﷺ في سفرٍ فأهويت لأنزع خفيه ، فقال : (دعهما ، فإني أدخلتهما
طاهرتين ، فمسح عليهما) متفق عليه .

راوي الحديث :
هو المغيرة بن شعبة ، صحابي مشهور ، أسلم عام الخندق ، قدم مهاجراً ، وشهد الحديبية ، ولي إمرة البصرة ثم الكوفة مات سنة 50 من الهجرة .

معاني الكلمات :
في سفر : جاء عند مسلم أن ذلك في صلاة الفجر ، وجاء عند البخاري أن ذلك في غزوة تبوك .
فأهويت : مددت يدي .

الفوائد :

1- مشروعية المسح على الخفين .
قال الحسن البصري : " سمعت أحاديث المسح على الخفين عن سبعين من أصحاب النبي ﷺ " .
ونقل ابن المنذر عن ابن المبارك ، **قال :** " ليس في المسح على الخفين عند الصحابة خلاف " .
وقال الإمام أحمد : " ليس في نفسي من المسح على الخفين شيء ، فيه أربعون حديثاً عن رسول الله ﷺ ولهذا صرح عدد من الحفاظ بأن أحاديث المسح على الخفين متواترة " .
وقال النووي : " أنه رواه عن النبي ﷺ خلق لا يحصون كثرة " .
وقال الشوكاني : " إنه ثابت كالشمس في الضحى " .

This file was downloaded from QuranicThought.com

2- حديث الباب يدل على أن من شروط المسح على الخفين أن يلبسهما على طهارة وهذا شرط متفق عليه .

قال في المغني : " لا نعلم في اشتراط تقدم الطهارة لجواز المسح على الخفين " .

3- **واختلف العلماء لو أنه غسل أحد رجليه فأدخلها الخف ، ثم غسل الأخرى وأدخلها الخف** :

قيل : لا يجزئ .

وهذا مذهب مالك وأحمد وإسحاق ورجحه الشيخ ابن باز رحمه الله .

الأدلة :

- حديث الباب (. . . أدخلتهما طاهرتين . . .) .
- لحديث (إذا توضأ أحدكم ولبس خفيه فليمسح عليهما وليصل فيهما . . .) . رواه الدار قطني

فقوله (إذا توضأ) هذا يشعر شرطية الوضوء كاملاً .

وقيل : يجزئ .

وهو مذهب أبي حنيفة وسفيان الثوري وداود .

قالوا : لأنه لبسهما على طهارة .

والقول الأول أصح وأحوط .

4- **هناك شروط أخرى للمسح على الخفين** :

أ- أن المسح في الطهارة الصغرى دون الكبرى .

قال ابن حجر : " المسح على الخفين خاص بالوضوء لا مدخل للغسل فيه بإجماع " .

عن صفوان بن عسال ﷺ قال : (كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا سفراً أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ولكن من غائط و بول ونوم) . رواه الترمذي

(. . . من جنابة) : أي فتنزعها ولو قبل مرور الثلاث .

(**ولكن**) : لا تنزعن . (**من غائط و بول و نوم**) : أي لأجل هذه الأحداث إلا إذا مرت المدة المقدرة .

ب- أن يكون في المدة المحدودة .

وهي يوماً وليلة للمقيم ، وثلاثة أيام بلياليهن للمسافر .

- لحديث صفوان بن عسال السابق .

- ولحديث علي ﷺ قال : (جعل النبي ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ، ويوماً وليلة للمقيم – يعني في المسح على الخفين) رواه مسلم

والراجح من أقوال أهل العلم أن المدة تبدأ من أول مسح بعد الحدث .

5- **اختلف العلماء أيهما أفضل ، غسل الرجل أو المسح على الخفين** :

فقيل : المسح أفضل .

وهذا مذهب أحمد واختاره ابن المنذر .

لأن في ذلك مخالفة لأهل البدع .

وقيل : الغسل أفضل .

وهذا مذهب أبي حنيفة والشافعي .

قالوا : لأن غسل الرجل هو الأصل ، ولأن هذا هو أكثر فعل النبي ﷺ .

والراجـــح ما اختاره ابن القيم في زاد المعاد (1 / 199) فقال :

" لم يكن النبي ﷺ يتكلف ضد حاله التي عليها قدمه ، بل إن كانتا في الخفين مسح عليهما ولم ينزعهما ، وإن كانتا مكشوفتين غسل القدمين ، ولم يلبس الخف ليمسح عليه ، وهذا أعدل الأقوال في مسألة الأفضل في المسح والغسل ، قاله شيخنا " .

6- **كيفية المسح على الخفين** :

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

تمسح أعلى الخف فقط .
- لظاهر الحديث (. . . فمسح على خفيه) .

- ولحديث علي ﷺ قال : (لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه) . رواه أبو داود
وأما مسح أسفلهما فلا يصح .
قال ابن القيم : " لم يصح عنه ﷺ أنه مسح أسفلهما ، وإنما جاء حديث منقطع ، والأحاديث الصحيحة على خلافه " .

7- لم يرد حديث تقوم به حجة في كيفية المسح على الخف ، فلذلك يكفي المسح .
والمسحة إمرار اليد على القدم اليمنى واليسرى بحيث يصدق عليه أنه مسح ، كما هو قول الشافعي وأبي ثور وغيرهما.
فائدة :
قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله : " وكثير من الناس يمسح بكلا يديه على اليمين ، وكلا يديه على اليسرى وهذا لا أصل له مما أعلم " .

8- جواز معاونة المتوضئ .
قال النووي : " في هذا الحديث دليل على جواز الاستعانة في الوضوء ، وقد ثبت أيضاً في حديث أسامة بن زيد ﷺ : أنه صب على رسول الله ﷺ في وضوئه حين انصرف من عرفة " .

22) عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال : (كنت مع النبي ﷺ في سفر ، فبال وتوضأ ومسح على خفيه) .
متفق عليه

هذا الحديث في أوله قصة ، قال حذيفة : (كنت مع النبي ﷺ فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائماً ، فتحنبت ، فقال : ادنو ، فدنوت منه حتى قمت عند عقبه فتوضأ) . زاد مسلم (فمسح على خفيه) .
معاني الكلمات :
سباطة : هي ملقى القمامة والتراب ونحوهما تكون بفناء الدور مرفقاً لأهلها .

الفوائد :
1- جواز المسح على الخفين وقد سبق ذلك وهو جائز بالحضر والسفر .
2- قوله (فمسح على خفيه) هنا أطلق ولم يقيده فدل على جواز المسح على الذي فيه خروق ما دام يسمى خفاً .
وهذا القول هو الصحيح ، واختاره ابن المنذر والشيخ الشنقيطي .
- لأن النصوص بالمسح على الخف جاءت مطلقة ولم تقيد ، وكل ما يسمى خفاً جاز المسح عليه .
- أن غالب الصحابة كانوا فقراء ، وغالباً الفقراء لا تسلم خفافهم من الخروق .
قال سفيان الثوري : " امسح عليها ما تعلقت به رجلك وهل كانت خفاف المهاجرين والأنصار إلا مخرقة مشققة مرقعة ". أخرجه عبد الرزاق

3- من مسح وهو مقيم ثم سافر فإنه يتم مسح مسافر .
فلو أن المقيم مسح يوماً ثم سافر فإنه يمسح يومين زيادة على اليوم .

هذا القول هو الصحيح ، وبه قال الحنفية .

4- من مسح وهو مسافر ثم قدم بلده فإنه يمسح مسح مقيم .
فلو مسح المسافر يوماً وليلة ثم قدم بلده فلا يجوز له حينئذ المسح على الخفين بل ينزعهما .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لأن رخص السفر قد انتهت بالوصول إلى البلد .

5- **اختلف العلماء هل خلع الخف ينقض الوضوء أم لا على قولين :**

القول الأول : أن خلع الخف لا ينقض الوضوء .

وهذا المذهب اختاره ابن حزم ورجحه شيخ الإسلام ابن تيمية ، **قالوا** :

لعدم الدليل على ذلك .

القول الثاني : أنه ينتقض وضوءه .

وهذا مذهب الإمام أحمد واختاره الشيخ ابن باز رحمه الله ، قالوا:

لأن حكم الرجل في الأصل الغَسْل ، وإنما انتقل إلى المسح بدلاً عن الغسل لتغطية القدم ، فإذا خلع الخف فقد عاد الحكم إلى وجوب الغسل .

وهذا هو القول الراجح .

6- جواز البول قائماً .

وهذا القول هو الصحيح ، ويدل عليه :

- فعل النبي ﷺ : حيث بال قائماً كما في حديث الباب .
- ثبت عن كثير من الصحابة أنهم بالوا قياماً .

قال ابن حجر : " وقد ثبت عن عمر وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم أنهم بالوا قياماً " .

- أنه لم يثبت نهي عنه .

فالصحيح الجواز بشرطين :

1- أن يأمن الرشاش [لأن التنزه من البول واجب] .

2- أن يأمن الناظر .

وأما حديث عائشة رضي الله عنها قالت : (من حدثكم أن رسول الله ﷺ كان يبول قائماً فلا تصدقوه ، ما كان يبول إلا قاعداً) . رواه الترمذي وهو حديث صحيح

فالجواب عنه :

أن هذا مستند إلى علمها فيحمل على ما وقع منه في البيوت ، وأما في غير البيوت فلم تطلع هي عليه ، وقد حفظه حذيفة رضي الله عنه .

7- أن الأكثر والأغلب من فعل الرسول هو البول قاعداً .

لحديث عائشة السابق (من حدثكم أن رسول الله ﷺ . . .) .

8- **اختلف في سبب بول النبي ﷺ قائماً :**

قيل : لأنه لم يجد مكاناً للقعود .

وقيل : لأن العرب كانت تستشفي لوجع الصلب بذلك .

وقيل : فعل ذلك لبيان الجواز ، وهذا القول هو الصحيح .

9- إن قيل كيف بال الرسول ﷺ في هذه السباطة القريبة من الدور مع أن المعروف من عادته التباعد عند قضاء الحاجة ؟

الجواب :

قال القاضي عياض : " أن سببه أنه ﷺ كان من الشغل في أمور المسلمين ، والنظر في مصالحهم بالمحل المعروف ، فلعله طال عليه المجلس حتى حفزه البول فلم يُمكنْه التباعد ، ولو أبعد لتضرر " .

انتهى الدرس الثالث عشر

1425/2/23هـ

23) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : (كنت رجلاً مذاءً ، فاستحييت أن أسأل رسول الله ﷺ لمكان ابنته مني ، فأمرت المقداد ابن الأسود رضي الله عنه ، فسأله ، فقال : (يغسل ذكره ويتوضأ) متفق عليه .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وللبخاري (اغسل ذكرك وتوضأ) رواه البخاري ، ولمسلم : (توضأ وانضح فرجك) .

راوي الحديث :

هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن عم رسول الله ﷺ ، وزوج ابنته ، من السابقين الأولين إلى الإسلام ، وأحد العشرة المبشرين بالجنة ، مات في رمضان سنة 40 من الهجرة .

- جاء في رواية عند أبي داود عن علي أنه قال (كنت اغتسل منه حتى تشقق ظهري) .

معاني الكلمات :

المذي : ماء رقيق أبيض لزج يخرج عند الشهوة وبلا دفق ولا يعقبه فتور ، وربما لا يحس بخروجه .

مذاءً : كثير المذي .

استحييت : خجلت .

لمكان ابنته : يعني فاطمة .

الفوائد :

1- الحديث يدل على أن المذي نجس وهذا باتفاق العلماء .

2- الحديث يدل على أنه يجب الوضوء من خروج المذي .

3- أن المذي لا يوجب الغسل .

4- **واختلف العلماء هل يجب غسل الذكر كله مع الانثيين ، قولان للعلماء** :

القول الأول : لا يجب .

وهذا مذهب الجمهور .

القول الثاني : أنه يجب .

وهذا مذهب الحنابلة .

لقوله : (يغسل ذكره ويتوضأ) . وفي رواية أبي عوانه : (يغسل ذكره وأنثييه)

وهذا القول هو الصحيح .

5- **اختلف العلماء في كيفية تطهير الثوب الذي أصابه المذي** :

فقيل : يغسل .

لحديث الباب .

وقيل : يكفي فيه النضح .

وهذا هو الصحيح .

لحديث سهل بن حنيف ﷺ قال :(كنت ألقى من المذي شدة . . . فقلت يا رسول الله كيف بما يصيب ثوبي منه ، قال : يكفيك أن تأخذ كفاً من ماء فتنضح به ثوبك حيث ترى أنه قد أصاب منه) . رواه أبو داود

قال الشيخ بن عثيمين رحمه الله : " المذي يكفي فيه النضح وهو أن يعم المحل الذي أصابه الماء بدون عصر وبدون فرك وكذلك يجب فيه غسل الذكر كله والأنثيين وإن لم يصبهما " .

6- **بعض نواقض الوضوء** :

1- خروج المذي ، كما سبق .

2- الخارج من السبيلين كالبول أوالغائط .

قال تعالى : ﴿ أو جاء أحدكم من الغائط ﴾ .

ولحديث صفوان بن عسال ﷺ قال : (كان رسول الله يأمرنا إذا كنا سفراً أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ، ولكن من بول وغائط ونوم) . رواه الترمذي

3- النوم الكثير الذي لا يشعر الإنسان بمن حوله .

لحديث صفوان بن عسال ﷺ وقد سبق (ولكن من بول وغائط ونوم).

وأما النوم الخفيف فلا ينقض الوضوء .

This file was downloaded from QuranicThought.com

لحديث أنس ﷺ قال (كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العشـــاء الآخرة حتى تخفق رؤوسهم ثم يصلون ولا يتوضؤون) . رواه أبو داود

4- مس الذكر بدون حائل .

لحديث بسرة بنت صفوان قالت قال رسول الله ﷺ : (من مس ذكره فليتوضأ) . رواه أبو داود

5- أكل لحم الإبل .

عن جابر بن سمرة ﷺ : (أن رجلاً سأل رسول الله ز أتتوضأ من لحم الإبل ؟ قال : نعم) . رواه مسلم

وعن البراء ﷺ قال : (سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل ، فقال : توضؤوا منها) . رواه أبو داود

- **أمور لا تنقض الوضوء :**

1- **مس المرأة .**

لحديث عائشة رضي الله عنها : (أن رسول الله ز قبَّل بعض نسائه ، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ) . رواه أبو داود

2- **خروج الدم من الأنف أو الضرس أو غيره .**

- (فقد صلى عمر ﷺ وجرحه يثعب دماً) . رواه مالك
- وقال الحسن : (ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم) .
- (وأصيب عباد بن بشر ﷺ بسهام وهو يصلي فاستمر في صلاته) . رواه أبو داود

7- أنه لا يكفي في إزالة المذي الاستجمار بالحجارة كالبول بل لابد من الماء .

8- هذا الحديث من أدلة القاعدة (المشقة تجلب التيسير) .

9- جواز الاستبانة في الفتوى .

10- استحباب حسن العشرة مع الأصهار .

11- استعمال الأدب في ترك المواجهة بما يُستحيا منه عرفاً .

24) عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني ﷺ قال : (شُكي إلى النبي ﷺ الرجل يُخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة ، فقال : (لاينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً) . متفق عليه .

راوي الحديث :

هو عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري المازني شهد أحداً ، وهو الذي قتل مسيلمة الكذاب وشاركه وحشي ، مات يوم الحرة سنة 63 من الهجرة ، وهو غير عبد الله بن زيد صاحب الآذان .

معاني الكلمات :

شُكي : من الشكاية وهي وجود ما يشكل على الإنسان .

يُخيل إليه : أي يشك فيه ولا يجزم به .

يجد الشيء : أي الحدث بريح أو غيره .

الفوائد :

1- في هذا الحديث كما ذكر النووي قاعدة عظيمة فقال :

" هذا الحديث أصل من أصول الإسلام وقاعدة عظيمة من قواعد الفقه وهي أن الأشياء يحكم ببقائها على أصولها حتى يتعين خلاف ذلك ، ولا يضر الشك الطارئ عليها " .

فهذا يقرر قاعدة عظيمة ، وهي ما يذكره الأصوليون : (اليقين لا يزول بالشك) .

فالذي ثبت باليقين لا ينتفي إلا باليقين .

وأمثلة هذه القاعدة لا يمكن حصرها :

This file was downloaded from QuranicThought.com

1- إنسان تيقن الطهارة وشك في الحدث فالأصل أنه على طهارة .
2- إنسان تيقن الحدث وشك في الطهارة فالأصل الحدث ، فيلزمه الوضوء بإجماع المسلمين .
3- كذلك الثياب لو كان عنده ثوب طاهر وشك هل تنجس أم لا فالأصل الطهارة .

2- من فوائد الحديث : أن خروج الريح من نواقض الوضوء .
ومن الأدلة أيضاً : قوله ﷺ : (لا وضوء إلا من صوت أو ريح) . رواه الترمذي

3- هذه القاعدة (اليقين لا يزول بالشك) أحد القواعد الكلية الخمس ، **وهي** :
4- هذه القاعدة (اليقين لا يزول بالشك) .
5- العادة محكمة .
6- المشقة تجلب التيسير .
7- الأمور بمقاصدها .
8- لا ضرر ولا ضرار .

انتهى الدرس الرابع عشر
1425/2/27هـ

25- عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنٍ الأَسَدِيَّةِ ((أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ , لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْلَسَهُ فِي حِجْرِهِ , فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ , فَدَعَا بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ عَلَى ثَوْبِهِ , وَلَمْ يَغْسِلْهُ)) .
26- وَعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِصَبِيٍّ , فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ , فَدَعَا بِمَاءٍ , فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ))
وَلِمُسْلِمٍ : ((فَأَتْبَعَهُ بَوْلَهُ , وَلَمْ يَغْسِلْهُ)) .

راوي الحديث :
أم قيس آمنة بنت محصن الأسدية ، أخت عكاشة بن محصن ، أسلمت قديماً ، وهاجرت إلى المدينة ، وعمرت طويلاً .

معاني الكلمات :
بابن لها : غير مسمى ، وقد مات صغيراً .
حجره : أي حضنه .
نضحه : رشه رشاً يعم مكان البول ، والنضح : هو أن يرش الماء دون أن يصل إلى حد الجريان والسيلان .

الفوائد :
1- أن البول نجس ، سواء بول الكبير أو الصغير .
2- أن بول الصغير نجس ، لكن خفف في طهارته ، فبول الغلام يكتفي في تطهيره بالنضح .
لحديث الباب .
ولحديث أبي السمح قال : قال رسول الله ﷺ : (يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام) . رواه أبو داود
لهذه الأحاديث ذهب الشافعي وأحمد وأهل الحديث ، إلى أن تطهير بول الغلام يكتفى فيه بالنضح .
وذهب بعض العلماء إلى أنه يجب غسله .
وهذا قول أبي حنيفة ومالك .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قالوا : لعموم الأدلة الواردة في وجوب غسل نجاسة الثوب .

والراجــح الأول .

والرد على أصحاب القول الثاني :

الأدلة الواردة في نجاسة الثوب عامة ، والأدلة الدالة في استثناء بول الغلام خاصة ، والخاص يقضي على العام .

3- اختلف العلماء في الغلام الذي ينضح بوله ، ما المراد به ؟

قيل : هو الذي لم يأكل ولم يشرب شيئاً قط لا اللبن ولا غيره .

وقيل : هو الذي لم يأكل إلا اللبن الذي يرضعه ، أو العسل فقط .

وهذا القول اختاره جمع من أهل العلم ، كابن حجر ، وابن قدامة ، **وهو الصحيــح** .

4- بول الجارية يغسل مطلقاً .

واختلف في الحكمة في التفريق بين بول الجارية وبول الغلام ؟

قيل : أن بول الأنثى أنتن وأثقل من بول الغلام .

وقيل : أن بول الغلام يجتمع ، وأما بول الجارية فيفترق .

وقيل : أن النفوس أعلق بالذكور منها بالإناث ، فحصلت الرخصة في الذكور لكثرة المشقة .

ورجح هذا الحافظ ابن حجر .

5- هذا الحديث من أدلة القاعدة الشرعية [المشقة تجلب التيسير] .

6- إذا أكل الصبي الطعام على جهة التغذية ، فإنه يجب غسل بوله بلا خلاف . [قاله النووي]

7- حسن خلق النبي ﷺ .

27- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ : ((جَاءَ أَعْرَابِيٌّ , فَبَالَ فِي طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ , فَزَجَرَهُ النَّاسُ , فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَنُوبٍ مِنْ مَاءٍ , فَأُهْرِيقَ عَلَيْهِ)) .

جاء في رواية : (أنه صلى ثم قال : اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً ، فقال النبي ﷺ : لقد تحجرت واسعاً ، فلم يلبث أن بال في المسجد) .

معاني الكلمات :

أعرابي : هو الذي يسكن البادية .

هذا الأعرابي قيل هو ذو الخويصرة ، وقيل الأقرع بن حابس ، وقيل عيينة بن حصن .

فزجره الناس : جاء في رواية : (فقام إليه الناس ليقعوا به) وجاء في رواية : (فثار إليه الناس) وجاء في روايـة عند البيهقي : (فصاح به الناس) .

بذنوب : الذنوب هو الدلو المملوء بالماء .

الفوائد :

1- إثبات نجاسة البول .

قال النووي : " وهو مجمع عليه ، ولا فرق بين الكبير والصغير بإجماع من يعتد به ، لكن بول الصغير يكفي فيه النضح " .

2- الحديث يدل على أن الصب مطهر للأرض ولا يجب الحفر ، وهذا مذهب أكثر العلماء كما حكاه النووي عنهم .

وذهب الحنفية إلى أن الأرض الصلبة تحفر ، واستدلوا بروايات جاءت في هذا الحديث لكنها ضعيفة ، منها :

ما جاء عند الدار قطني : (احفروا مكانه ثم صبوا عليه) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

3- وجوب صيانة المساجد وتنزيهها عن الأقذار ، **ويدل لذلك :**
- أن النبي ﷺ قررهم على الإنكار ، وإنما أمرهم بالرفق .
- ما جاء عند مسلم : (... لا تزرموه ، دعوه ، فتركوه حتى بال ، ثم إن رسول الله ﷺ دعاه ثم قال : إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر ، إنما هي لذكر الله ، والصلاة ، وقراءة القرآن) .

4- في الحديث دفع أعظم الضررين بارتكاب أخفهما .
لقوله ﷺ : (دعوه ، فتركوه حتى بال) أمر النبي ﷺ أن يتركوه مع أنها مفسدة في مقابل مفاسد أعظم .
من المفاسد التي يمكن أن تقع لو قاموا على الأعرابي وزجروه :
- أنه لو قطع عليه بوله تقذر ، وأصل التنجيس قد حصل ، فكان احتمال زيادته أولى من إيقاع الضرر به .
- تنفير الأعرابي عن الدين .أن التنجيس قد حصل في جزء يسير من المسجد ، فلو أقاموه في أثناء بوله لتنجست ثيابه وبدنه ومواضع كثيرة من المسجد .

5- الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف وإيذاء ، إذا لم يأتِ بالمخالفة استخفافاً أو عناداً .
ولذلك جاء في رواية عند البخاري : (فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين) .
وكان ﷺ إذا أرسل أحداً يقول : (يسروا ولا تعسروا) .

6- استدل بحديث الباب بعض العلماء على أن النجاسة لا تزول بغير الماء .
وهذه المسألة اختلف فيها العلماء على قولين : هل تزول النجاسة بغير الماء ؟
القول الأول : أن النجاسة لا تزول إلا بالماء .
لحديث الباب : (فأمر بذنوب من ماء ...) .
القول الثاني : لا يشترط الماء في إزالة النجاسة ، بل إذا زالت بأي مزيل يكفي .
لحديث ابن عمر قال : (كانت الكلاب تقبل وتدبر في مسجد رسول الله ﷺ ولم يكن يرشون عليها شيئاً من ذلك) .
وجه الدلالة : أنهم تركوا ذلك اعتماداً على أنه يزول بالشمس وبالريح .
ولحديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا وطئ أحدكم بنعليه الأذى فإن التراب له طهور) .
رواه أبو داود
ولأن النجاسة عين خبيثة متى زالت زال حكمها .
وهذا القول هو الراجـــح ، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية .
وأما الجواب عن حديث : (فأمر بذنوب من ماء ...) :
فإن النبي ﷺ أمر بالماء لأنه أسرع في إزالة النجاسة ، وأيسر على المكلف .

7- الحديث يدل على وجوب إزالة النجاسة من البقعة ، وإزالة النجاسة واجبة من المكان والثوب والبدن .
أما المكان :لحديث الباب .
أما البدن : لحديث القبرين ، وقد سبق : (... أما أحدهما فكان لا يستنزه من بوله ...) .
أما في الثوب : لقوله تعالى : ﴿ وثيابك فطهر ﴾ على أحد التفسيرين .

8- وجوب إنكار المنكر ، **وقد اختلف العلماء في حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على قولين :**
القول الأول : أنه فرض كفاية .
وهذا مذهب الجمهور .
لقوله تعالى : ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ .
(قوله : منكم ، من للتبعيض) .
قال ابن قدامة : " في هذه الآية أنه فرض على الكفاية لا فرض عين ، لأنه قال : ﴿ ولتكن منكم ﴾ ولم يقل : كونوا آمرين بالمعروف " .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

القول الثاني : أنه فرض عين .
لحديث : (أن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب) .
والراجـــح الأول .

انتهى الدرس الخامس عشر
1 / 3 / 1425 هـ

28 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : ((الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْخِتَانُ , وَالاسْتِحْدَادُ , وَقَصُّ الشَّارِبِ , وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ , وَنَتْفُ الإِبِطِ)) .

معاني الكلمات :
الفطرة : قيل المراد بها : السنة ، ونسبه الخطابي للجمهور . وقيل : هي الدين .
قال النووي : " تفسير الفطرة هنا بالسنة هو الصواب ، ففي حديث البخاري عن ابن عمر ﷺ عن النبي ﷺ قال : (من **السنة** : قص الشارب ، ونتف الإبط ، وتقليم الأظافر) " .

الفوائد :
1- **هذه السنن** :

أولاً : الختان

- تعريفه :بالنسبة للذكر قطع الجلدة التي فوق الحشفة .

وللأنثى قطع لحمة زائدة فوق محل الإيلاج . قال الفقهاء أنها تشبه عرف الديك .

- أول من اختتن إبراهيم .

عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (أول من اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم) .
متفق عليه
(القدوم : بالتشديد هو اسم مكان بالشام ، وبالتخفيف آلة النجار)

- **اختلف في حكمه** :

قيل : سنة للرجال والنساء .
وهذا مذهب مالك وأبي حنيفة .
لحديث : (الختان سنة للرجال مكرمة للنساء) . رواه أحمد وهو ضعيف
وقيل : واجب للرجال دون النساء .
وهذا اختيار ابن قدامة ، وجماعة من العلماء ، ورجحه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .
ويدل لوجوبه على الرجال :
- قوله تعالى : ﴿ أن اتبع ملة إبراهيم ﴾ وإبراهيم اختتن وهو ابن ثمانين سنة .
- وقال ﷺ لرجل أسلم : (ألقِ عنك شعر الكفر واختتن) . رواه أبو داود
- حديث الباب : (خمس من الفطرة ... وذكر منها : الختان) .
- أن ستر العورة واجب ، فلولا أن الختان واجب لم يجز هتك حرمة المختون بالنظر إلى عورته من أجله .
- ولأنه شعار المسلمين ، فكان واجباً كسائر شعارهم .

وهذا القول هو الراجـــح .

قال الشيخ السعدي رحمه الله : " لا يجب على الأنثى لعدم الأمر به في حقها ، ولعدم المعنى الموجود في ختان الذكر ، لأنه يتوصل إلى الطهارة " .
2- الختان زمن الصغر أفضل إلى التمييز ، لأنه أسرع برءاً لينشأ على أكمل الأحوال .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

3- يجب الختان عند البلوغ .
4- **قال شيخ الإسلام ابن تيمية** : " لا يختتن أحد بعد الموت " .

ثانياً : الاستحداد

1- تعريفه : هو حلق العانة [الشعر الذي حول ذكر الرجل وفرج المرأة] .
2- حكمه : **قال النووي** : " سنة " .

ثالثاً : تقليم الأظافر

1- حكمه : سنّة .
قال النووي : " مجمع على أنه سنة ، وسواء في الرجل والمرأة واليدان والرجلان " .
2- **قال ابن حجر** : " لم يثبت في استحباب قص الظفر يوم الخميس حديث " .
3- **الحكمة في ذلك** : النظافة لما يكون تحتها من الأوساخ ، والترفع عن التشبه بمن يفعل ذلك من الكفار ، وعن التشبه بذوات المخالب والأظفار من الحيوانات .
4- **قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله** : " ذكر بعض أهل العلم أن دفن الشعر والأظافر أحسن وأولى ، وقد أُثِرَ ذلك عن بعض الصحابة كابن عمر ، وأما كون بقائه في العراء أو إلقائه في مكان ما يوجب إثماً فلا " .

رابعاً : قص الشارب

1- السنة هو القص .
كما في حديث الباب ، وفي حديث : (جزوا الشوارب ...) .
2- أن حلقه ليس من السنة ، وكان الإمام مالك يرى تأديب من حلقه .
3- جاء التحذير من عدم الأخذ منه :
عن زيد بن أرقم ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (من لم يأخذ من شاربه فليس منّا) . رواه الترمذي

خامساً :نتف الإبط

1- **حكمه : قال النووي** : " سنة بالاتفاق " .
2- الأفضل فيه النتف لمن قوي عليه ، ويحصل أيضاً بالحلق .
3- حدد النبي ﷺ أقصى مدة لهذه الأشياء ، هي [40] يوماً .
عن أنس ﷺ قال : (وقت لنا في قص الشارب ، وتقليم الأظافر ، وحلق العانة ، أن لا نترك أكثر من أربعين يوماً) . هذه هي أقصى المدة وغايتها .
لكن لو طالت الأظافر أو كثر الشعر في الإبط والشارب قبل الأربعين فإنه يقص .

- جاء في صحيح مسلم عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : (عشرة من الفطرة : قص الشارب ، وإعفاء اللحية ، والسواك ، واستنشاق الماء ، وقص الأظافر ، وغسل البراجم ، ونتف الإبط ، وحلق العانة ، وانتفاض الماء – يعني الاستنجاء - ، قال زكريا : قال مصعب : ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة) .

سادساً : إعفاء اللحية

1- يجب إحفاؤها ويحرم حلقها .
عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (جزوا الشوارب وأرخوا اللحى خالفوا المجوس) . رواه مسلم
وعن ابن عمر ﷺ عن النبي ﷺ قال : (خالفوا المشركين وفروا اللحى وأحفوا الشوارب) . متفق عليه
(معنى أرخوا ، وفروا : أي تركها على حالها) .
وعن ابن عباس ﷺ قال : (لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال).رواه البخاري

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

2- يحرم صبغها بالسواد .
ورجح هذا القول ابن القيم والنووي والشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين .
عن جابر ﷺ قال : (جيء بأبي قحافة يوم الفتح إلى رسول الله ﷺ وكان رأسه كالثغامة ، فقال رسول الله ﷺ : اذهبوا به إلى بعض نسائه فلتغيره بشيء وجنبوه السواد) . رواه مسلم
وعن ابن عباس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة) . رواه أبو داود وأحمد
وأما حديث : (كان رسول الله ﷺ يأخذ من لحيته من عرضها وطولها) . رواه الترمذي ولا يصح .
3- يسن صبغها بغير السواد .
لحديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم) . متفق عليه
وعن أبي ذر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (إن أحسن ما غيرتم به هذا الشيب الحناء والكتم) . رواه الترمذي
4- ذهب بعض العلماء إلى أنه يجوز أخذ ما زاد على القبضة من اللحية .
واستدلوا : بما رواه البخاري قال : (وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه) .

والراجـح أنه لا يجوز ذلك .

- للأحاديث السابقة في وجوب توفيرها .
- أن فعل ابن عمر لا يحتج به ، لأنه روى النهي عن التقصير ، وإذا تعارض رأي صحابي وروايته ، فروايته مقدمة على رأيه ، هذا هو الصحيح في تعارض رأي الصحابي وروايته .

6- يكره في اللحية عقدها .
عن رُوَيْفع ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (يا رويفع لعل الحياة ستطول بك ، فأخبر الناس أنه من عقد لحيته ، أو تقلد وتراً أو استنجى برجيع دابة أو عظم ، فإن محمداً بريء منه) . رواه أبو داود
قال الخطابي : " في عقدها تفسيران : أحدهما : أنهم كانوا يعقدون لحاهم في الحرب ، وذلك من زي العجم . الثاني : معالجة الشعر لينعقد ويتجعد ، وذلك من فعل أهل التأنيث والتوضيع " .

سابعاً : غسل البراجم

بفتح الباء ، وهي عقد الأصابع ومعاطفها كلها .
وغسلها سنّة مستقلة وليست بواجبة .
قال العلماء : ويلحق بالبراجم ما يجتمع من الوسخ في معاطف الأذن وقعر الصماخ فيزيله بالمسح .

ثامناً : انتفاض الماء

يعني الاستنجاء ، وسبق .
فائدة : يكره القزع [وهو حلق بعض الرأس وترك بعضه] .
لحديث ابن عمر ﷺ قال : (نهى رسول الله ﷺ عن القزع) . متفق عليه
الحكمة من النهي : قال النووي : " قيل : يشوه الخلق ، وقيل : لأنه زي أهل الشرك ، وقيل : لأنه زي اليهود ، وقد جاء هذا مصرحاً به في رواية لأبي داود " .

انتهى الدرس السادس عشر
8 / 3 / 1425 هـ

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بابُ الجنابة

29- عنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ في بعْضِ طُرُقِ المدينَةِ وهو جُنُبٌ ، قالَ : فَانْخَنَسْتُ مِنْهُ ، فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ ، فقَالَ : أَيْنَ كُنْتَ يا أَبا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : كُنْتُ جُنُباً فَكَرِهْتُ أَنْ أُجالِسَكَ على غَيْرِ طَهارَةٍ ، فَقَالَ : سُبْحانَ اللهِ ، إنَّ المُؤْمِنَ لا يَنْجُسُ)) .

معاني الكلمات :

وهو جنب : يعني نفسه ، وفي رواية أبي داود : (وأنا جنب) .

فانخنست منه : مضيت عنه مستخفياً ، ولذلك وصف الشيطان بالخناس .

كنت جنباً : الجنب هو من عليه حدث أكبر إما بإنزال أو جماع .

وسمي الجنب جنباً ، لأنه يجتنب العبادات ، مثل : الصلاة وغيرها .

الفوائد :

1- هذا الحديث يدل على طهارة المسلم .

قال النووي : " هذا الحديث أصل عظيم في طهارة المسلم حيّاً وميتاً ، فأما الحي فطاهر بإجماع المسلمين ، وأما الميت فطاهر على الراجح " .

2- استدل بمفهوم قوله : (إن المؤمن لا ينجس) أهل الظاهر على نجاسة الكافر نجاسة حسية ، ونقل هذا عن الحسن البصري أنه ، **قال** : " من صافح كافراً فليتوضأ " .

واستدلوا أيضاً :بقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ . (التوبة: من الآية28)

وذهب أكثر العلماء إلى أن المشرك ليس نجس نجاسة عين ، وإنما نجاسته نجاسة معنوية .

واستدلوا بأدلة :

- (أن النبي ﷺ أكل من الشاة المسمومة التي وضعتها له اليهودية يوم خيبر) . متفق عليه
- (أن النبي ﷺ أمر بربط ثمامة بن أثال في المسجد) . رواه مسلم
- (أن النبي ﷺ والصحابة كانوا يلبسون الثياب التي نسجها المشركون) .
- (أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يعيشون إلى جوار اليهود في المدينة ، ولم ينقل أنهم كانوا يتوقون شيئاً من اللمس أو غيره) .

وهذا القول هو الراجـــح . وأما الجواب عن الآية :

فالمراد : أن المراد بالنجاسة نجاسة الاعتقاد .

3- كان سبب ذهاب أبي هريرة ﷺ أنه ﷺ كان إذا لقي أحداً من أصحابه ماسحه ودعا له ، هكذا رواه النسائي وابن حبان من حديث حذيفة ، فلما ظن أبو هريرة ﷺ أن الجنب ينجس بالحدث ، خشي أن يماسحه ﷺ كعادته ، فبادر إلى الاغتسال ، وإنما أنكر النبي ﷺ قوله : (وأنا على غير طهارة) .

4- قول النبي ﷺ : (سبحان الله) تعجب من اعتقاد أبي هريرة التنجس بالجنابة ، أي كيف يخفى عليه هذا الظاهر ؟

5- جواز خروج الجنب إلى الشارع قبل الاغتسال بشرط عدم فوات وقت الصلاة .

6- قول [سبحان الله] عند التعجب ، وقد تكرر ذلك من النبي ﷺ :

فقال ﷺ : (سبحان الله ، ما ذا أنزل الله الليلة من الفتن) .

وقال ﷺ : (سبحان الله ، إنها الفتن ، قلتم كما قالت بنوا إسرائيل لموسى اجعل لنا آلهة ...) .

7- استحباب احترام أهل الفضل وأن يوقرهم جليسهم ومصاحبيه ، فيكون على أكمل الهيئات وأحسن الصفات .

8- أن العالم إذا رأى من تابعه أمر يخاف عليه فيه خلاف الصواب سأله عنه وقال صوابه وبين له حكمه .

9- جواز مجالسة الجنب ومصافحته وملامسته ، لأنه طاهر .

This file was downloaded from QuranicThought.com

انتهى الدرس السابع عشر
12 / 3 / 1425 هـ

30 - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : ((كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ , ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ , ثُمَّ اغْتَسَلَ , ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدَيْهِ شَعْرَهُ , حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرْوَى بَشَرَتَهُ , أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ , ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ , وَكَانَتْ تَقُولُ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ , نَغْتَرِفُ مِنْهُ جَمِيعاً)) .

31 - عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهَا قَالَتْ : ((وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَ الْجَنَابَةِ , فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ مَرَّتَيْنِ - أَوْ ثَلاثاً - ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ , ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالأَرْضِ , أَوْ الْحَائِطِ , مَرَّتَيْنِ - أَوْ ثَلاثاً - ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ , وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ , ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ , ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ , ثُمَّ تَنَحَّى , فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ , فَأَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا , فَجَعَلَ يَنْفُضُ الْمَاءَ بِيَدِهِ)) .

معاني الكلمات :

أروى : المقصود بالإرواء هنا الوصول إلى جميع البلد .
البشرة : ظاهر الجلد .
سائر : باقي جسده .
إذا اغتسل : أي أراد ذلك وشرع في الفعل .
من الجنابة : أي بسبب الجنابة .
غسل يديه : المقصود الكفين .
يخلل بيديه شعره : أي يدخل يديه المبلولتين بالماء من خلال شعره حتى يعم شعره بالماء .

الفوائد :

1- هذين الحديثين فيهما صفة الغسل من الجنابة .

وصفة الغسل من الجنابة تنقسم إلى قسمين :

1- صفة كاملة (مسنونة) .
2- وصفة مجزئة .

أولاً : الصفة الكاملة (المسنونة) :

- **أن ينوي .**

لحديث : (إنما الأعمال بالنيات ...) . متفق عليه
والنية شرط لصحة جميع الأعمال .

- **ثم يسمي .**

وحكمها هنا كحكمها في الوضوء ، وهي سنة .
لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) . رواه أبو داود

- **ثم يغسل كفيه ثلاثاً .**

لحديث عائشة : (غسل يديه ...) .
والمقصود بالكفين هنا الكفان .
ويبدأ بالكفين لأنهما هما أداة غرف الماء ، فينبغي طهارتهما .

- **ثم يغسل فرجه .**

لحديث ميمونة : (ثم غسل فرجه ...) .

- **ثم يغسل يده بمنظف عقب الاستنجاء بها .**

لحديث ميمونة : (ثم ضرب يده بالأرض أو الحائط42مرتين أو ثلاثاً) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فيغسل يده بمنظف سواء بالتراب أو بالصابون أو بغيره .
وهذا على سبيل التنظيف .

- **ثم يتوضأ وضوءه للصلاة .**

لحديث عائشة : (ثم توضأ وضوءه للصلاة) .

- إنما قدم غسل أعضاء الوضوء تشريفاً لها ، ولتحصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى .
- الوضوء قبل الغسل سنة عند أكثر العلماء غير واجب ، لأنه فعل ، والفعل المجرد يدل على السنة ، ولأن الطهارة الصغرى تدخل تحت الطهارة الكبرى .

▪ **إشكال** :

جاء في حديث عائشة : (أنه توضأ وضوءه للصلاة) .
وجاء في حديث ميمونة : (أنه توضأ وضوءه للصلاة غير رجليه) .
فاختلف العلماء في الوضوء الذي يكون في أول الغسل ، هل يشرع أن يكون وضوءاً كاملاً ويغسل قدميه ، أم يتوضأ ولا يغسل قدميه بل يؤخرهما إلى الأخير ؟
فقيل : يتوضأ وضوءاً كاملاً مع رجليه .
وهذا المذهب .
لأن هذا هو المتبادر عند إطلاق لفظ الوضوء .
وقيل : يتوضأ ولا يغسل رجليه ، بل يؤخرهما .
ونسب هذا إلى الجمهور .
قالوا : يؤخر غسلهما إلى ما بعد انتهائه من الغسل .
والراجـــح أنه يتوضأ وضوءاً كاملاً في أول الغسل ، وهذا هو الغالب من فعل الرسول ﷺ ، لأن عائشة ذكرت صفة غسل النبي ﷺ للجنابة على سبيل الدوام .
وأما حديث ميمونة فيحمل أن ذلك كان لحاجة كما لو كانت الأرض طيناً ، لأنه لو غسلهما لتلوثت رجلاه بالطين .

- **ثم يخلل بيده شعر رأسه .**

لحديث عائشة : (ثم يخلل بيده شعره) .
وحقيقة التخليل : إدخال الأصابع فيما بين أجزاء الشعر .
فائدة التخليل :

- تسهيل إيصال الماء إلى الشعر والبشرة .
- مباشرة الشعر باليد ليحصل تعميمه .
- تأنيس البشرة خشية أن يصيب بصبه دفعة آفة في رأسه .

- **ثم يحثي على رأسه ثلاثاً .**

لحديث عائشة : (ثم أفاض الماء عليه ثلاثاً) .
ولحديث ميمونة : (ثم أفاض على رأسه الماء) .
وفي رواية : (ثم حفن على رأسه ثلاث حثيات) .
ومن هذا أنه يستحب التثليث في الرأس .
وهذا مذهب أكثر العلماء ، وهذا من الفروق بين الوضوء والغسل .

- **يستحب أن يبدأ بشقه الأيمن ثم الأيسر .**

لحديث عائشة قالت : (كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء من الحلاب ، فأخذ بكفيه ، ثم بدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر) . متفق عليه **الحلاب** : إناء يسع قدر حلب ناقة .

- **ثم يعمم جسده بالماء .**

هذه صفة الغسل المسنون .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ثانياً : صفة الغسل المجزئ .

أن ينوي ، ثم يعمم بدنه بالماء مع المضمضة والاستنشاق .

والدليل على أن هذا مجزئ قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا ﴾ . (المائدة: من الآية6)

ولم يذكر شيئاً سوى ذلك ، ومن عمم بدنه بالغسل مرة واحدة صدق عليه أنه تطهر .

2- ذهب بعض العلماء إلى أنه يستحب التثليث في غسل بقية البدن .

قالوا : قياساً على غسل الرأس .

وذهب بعض العلماء إلى أنه لا يستحب التثليث في غير الرأس .

وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ، لقوله : (ثم غسل سائر جسده) .

والأحاديث التي في غسل النبي ﷺ لم يرد فيها استحباب ذلك .**وهذا القول هو الراجــح .**

3- جواز تنشيف الأعضاء بعد الوضوء أو الغسل .

وقد ذهب بعضهم إلى الكراهة .

لحديث الباب : (أن النبي ﷺ أُتي بخرقة فلم يُرِدْها) .

وذهب بعضهم إلى استحبابه .

لحديث سلمة : (أن رسول الله ﷺ توضأ فقلب جبة صوف كانت عليه فمسح وجهه) . رواه ابن ماجه [مختلف في صحته]

وقد صح عن أنس : (أنه كان يمسح وجهه بالمنديل بعد الوضوء) . رواه ابن المنذر

والراجح أنه جائز (يعني مباح) .

4- جواز نفض اليدين من ماء الغسل ، لقوله : (وجعل ينفض الماء بيديه) .

وأما حديث : (لا تنفضوا أيديكم في الوضوء فإنها مراوح الشيطان) . ضعيف

5- **هل يجب نقض رأس المرأة للغسل من الحيض والجنابة ؟**

قيل : يجب لغسل الحيض دون الجنابة . قالوا : يتسامح في غسل الجنابة لكثرة الحاجة إليه .

وقيل : لا يجب نقضه لا لحيض ولا لجنابة إذا وصله الماء .

وهذا مذهب الجمهور كما ذكر ذلك النووي .

لحديث أم سلمة قالت : (أشد ظفر رأسي أفأنقضه لغسل الجنابة والحيض ؟ قال : لا إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ، ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين) . رواه مسلم

وورد أن عدداً من النساء سألن رسول الله ﷺ عن الغسل فلم يأمر إحداهن بأن تحل قرن رأسها ، بل أمرها أن تحثو على رأسها ثلاث حثيات .

وهذا القول هو الراجــح .

انتهى الدرس الثامن عشر

15 / 3 / 1425 هـ

32 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ : ((يَا رَسُولَ اللَّهِ , أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ , إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ)) .

معاني الكلمات :

أيرقد : أينام .

وهو جنب : أي ذو جنابة .

الفوائد :

1- هذا الحديث يدل على استحباب الوضوء للجنب إذا أراد أن ينام .

وهذا مذهب أكثر العلماء .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لحديث الباب : (إذا توضأ فليرقد) .

والصارف عن الوجوب :

أنه جاء في رواية عند ابن حبان : (يتوضأ إن شاء) .

وحديث عائشة : (كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب من غير أن يمس ماء) . رواه أبو داود [ولكن مختلف في صحته ، والأقرب أنه ضعيف].

2- **الحكمة من الوضوء** :

قيل : أنه يخفف الحدث .

وقيل : أنه إحدى الطهارتين .

وقيل : أنه ينشط إلى العَوْد أو إلى الغسل .

3- ويستحب للجنب إذا أراد أن يعود إلى الجماع أن يتوضأ .

لحديث أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ بينهما وضوءاً) . رواه مسلم

وهذا أمر لكنه ليس للوجوب ، **والصارف عن الوجوب** :

أنه جاء في رواية الحاكم : (فإنه أنشط للعَوْد) .

فهذا التعليل مشعر بأن القضية تتعلق بأمر يخص نشاط الرجل في الجماع ، وليس متعلق بأمر شرعي .

4- بل يستحب للإنسان أن يغتسل بين الجماعين .

لحديث أنس : (أن النبي ﷺ طاف على نسائه وكان يغتسل عند كل واحدة منهن ، وقال : هو أزكى وأطهر)رواه أبو داود

5- يجوز للجنب أن ينام ويأكل قبل الاغتسال .

6- يستحب لكل إنسان يريد أن ينام أن يتوضأ .

لحديث البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال لرجل : (إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة) . متفق عليه

فائدة :

طوافه على نسائه ﷺ محمول على أنه كان برضاهن أو برضا صاحبة النوبة .

قال النووي : " وهذا التأويل يحتاج إليه من يقول كان القسْم واجباً عليه في الدوام كما يجب علينا ، وأما من لا يوجبه فلا يحتاج إلى هذا التأويل ، فإن له أن يفعل ما شاء " .

انتهى الدرس التاسع عشر

19 / 3 / 1425 هـ

33 – عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها – زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ – قَالَتْ :((جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ – إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ , إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي مِنْ الْحَقِّ , فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : نَعَمْ , إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ))

معاني الكلمات :

إن الله لا يستحي من الحق : جعلت هذا القول تمهيداً لعذرها في ذكر ما يستحيا منه .

احتلمت : الاحتلام ما يراه النائم في منامه ، والمراد هنا الجماع .

فقد جاء عند أحمد أنها قالت : (إذا رأت أن زوجها يجامعها في المنام أتغتسل) .

إذا رأت الماء : أي المني بعد الاستيقاظ .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الفوائد :

1- فيه دليل على أن الإنسان إذا أراد سؤالاً يستحي منه يقدم بين سؤاله تمهيداً لسؤاله كما فعلت أم سليم .

2- إثبات صفة الحياء لله عز وجل إثباتاً يليق بجلاله .

3- أن المرأة تحتلم كما يحتلم الرجل .

4- وجوب الغسل بخروج المني إذا كان بشهوة .

قال النووي : " اعلم أن المرأة إذا خرج منها المني وجب عليها الغسل ، كما يجب على الرجل بخروجه ، وقد أجمع المسلمون على وجوب الغسل على الرجل والمرأة بخروج المني " .

ومن الأدلة : حديث أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : (إنما الماء من الماء) . متفق عليه

(إنما) أي ماء الغسل . (من الماء) من ماء المني .

5- إذا تحرك المني ولم يخرج فإنه لا يجب الغسل ، **وهذه المسألة اختلف فيها العلماء على قولين :**

القول الأول : يجب الغسل إذا انتقل المني ولم يخرج .

وهذا المذهب .

القول الثاني : لا يجب الغسل .

وهذا مذهب الجمهور .

لقوله ﷺ : (إذا رأت الماء) فعلق الاغتسال على الرؤية فلا يثبت الحكم بدونه .

6- أن من ذكر احتلاماً لكنه لم يجد الماء ، فإنه لا غسل عليه .

فإذا استيقظ ووجد بللاً ، **فلا يخلو من ثلاث حالات :**

الأولى : أن يتيقن أنه موجب للغسل ، يعني : أنه مني ، وفي هذه الحالة يجب عليه أن يغتسل سواء ذكر احتلاماً أم لم يذكر .

الثانية : أن يتيقن أنه ليس بمني ، وفي هذه الحالة لا يجب الغسل ، لكن عليه أن يغسل ما أصابه ، لأن حكمه حكم البول .

الثالثة : أن يجهل ، هل هو مني أم لا ؟ فإن وجد ما يحال عليه الحكم بكونه منياً ، أو مذياً ، أحيل الحكم عليه ، وإن لم يوجد فالأصل الطهارة ، وعدم وجوب الغسل .

وكيفية إحالة الحكم أن يقال : إن ذكر أنه احتلم فإننا نجعله منياً ، لأن الرسول ﷺ لما سئل عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه ، هل عليها غسل ؟ قال :(نعم إذا هي رأت الماء) وإن لم يرى شيئاً في منامه ، وقد سبق نومه تفكير في الجماع ، جعلناه مذياً ، لأنه يخرج بعد التفكير في الجماع دون إحساس .

7- **موجبات الغسل** :

أ- خروج المني بشهوة كما سبق .

ب- الجماع ولو لم ينزل (الإيلاج) .

لحديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل) . متفق عليه

ولمسلم : (وإن لم ينزل) .

ج- انقطاع الحيض .

قال تعالى : ﴿ وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﴾ . (البقرة: من الآية222)

وقال ﷺ لفاطمة بنت أبي حُبيْش : (... فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي) . متفق عليه

8- الحياء لا ينبغي أن يمنع من تعلم العلم .

وقد قال مجاهد : " لا ينال العلم مستحي ولا مستكبر " .

وقال الشاعر :

من رق وجهه عند السؤال رق علمه عند اجتماع

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقد قالت عائشة : (نِعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء من التفقه في الدين) .

9- مشروعية سؤال الإنسان ما يحتاج إليه في أمور الدين .

10- **قال ابن القيم** : " إيجاب الشارع في الغسل من المني دون البول فهذا من أعظم محاسن الشريعة ، وما اشتملت عليه من الرحمة والحكمة والمصلحة ، فإن المني يخرج من جميع البدن ، لهذا أسماه الله سبحانه وتعالى [سُلالة] لأنه يسيل من جميع البدن ، وأما البول فإنما هو فضلة الطعام والشراب المستحيلة في المعدة والمثانة ، فتأثر البدن بخروج المني أعظم من تأثره بخروج البول ...) " .

انتهى الدرس العشرون 22 / 3 / 1425 هـ

34 – عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : ((كُنْت أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَخْرُجُ إلَى الصَّلاةِ , وَإِنَّ بُقَعَ الْمَاءِ فِي ثَوْبِهِ)) .
وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ ((لَقَدْ كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرْكاً, فَيُصَلِّي فِيهِ)) .

معاني الكلمات :
أفركه : أدلكه .
المني : وهو الماء الدافق الذي يخرج من الإنسان بشهوة .

الفوائد :

1- **اختلف العلماء في حكم المني على قولين** :

القول الأول : أنه طاهر .
وهذا مذهب الشافعية والحنابلة ، ونسبه النووي إلى الكثيرين من أهل الحديث ، **واستدلوا :**
- بقول عائشة : (كنت أفركه من ثوب رسول الله ﷺ فيصلي فيه) . فلو كان نجساً ما اكتفت بفركه .
- ولحديث ابن عباس : (سئل النبي ﷺ عن المني يصيب الثوب فقال : إنما هو بمنزلة المخاط والبصاق وإنما يكفيك أن تمسحه بخرقة أو بأذخرة) . رواه الدار قطني والبيهقي

قال البيهقي : " الصحيح أنه موقوف " .
قال الألباني : " إن ما تضمنه من الحكم على المني بالطهارة هو الصواب ، ويكفي في ذلك جزم ابن عباس رضي الله عنهما بأنه بمنزلة المخاط والبصاق ، ولا يعرف له مخالف من الصحابة ، ولا ما يعارضه من الكتاب والسنة " .

القول الثاني : أنه نجس .
وهذا مذهب الحنفية والمالكية ، **واستدلوا :**
- بقول عائشة : (كنت أغسل الجنابة من ثوب رسول الله ﷺ ...) .

والغسل لا يكون إلا للشيء النجس .
- ولحديث عمار مرفوعاً : (إنما يغسل الثوب من الغائط والبول والمذي والمني والدم والقيء) . رواه الدار قطني وهو ضعيف

قال البيهقي : " هذا حديث باطل " .
والراجـــح القول الأول .
وعليه : فمن صلى وعلى ثوبه مني فصلاته صحيحة .

2- **صفات المني** :
قال النووي مبيناً خصائص المني : " وهي ثلاث : أحدها : الخروج بشهوة مع الفتور عقيبه . الثانية : الرائحة التي تشبه الطلع أو العجين . الثالثة : الخروج بدفعة ودفعات .

This file was downloaded from QuranicThought.com

فكل واحدة من هذه الثلاث كافية في كونه منياً ، ولا يشترط اجتماعها ، فإن لم يوجد منها شيء لم يحكم بكونها منياً " .

3- أن خروج المني من موجبات الغسل ، وقد سبق الدليل على ذلك في الحديث السابق .

4- استحباب إزالة المني من الثوب .

فائدة :

الخارج من الإنسان ثلاثة أقسام :

أحدها : طاهر بلا نزاع ، وهو الدمع والريق والمخاط والبصاق والعرق .

الثاني : نجس بلا نزاع ، وهو البول والغائط والمذي والودي .

الثالث : مختلف فيه ، وهو المني .

5- خدمة الزوجة لزوجها .

35 – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : ((إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ , ثُمَّ جَهَدَهَا , فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ)) .

وَفِي لَفْظٍ لمسلم : ((وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ)) .

معاني الكلمات :

إذا جلس : أي الرجل .

شعبها الأربع : الشعب جمع شعبة ، وهي القطعة من الشيء .

قيل : المراد هنا يداها ورجلاها . وقيل : رجلاها وفخذاها . وقيل : ساقاها وفخذاها .

جهدها : كناية عن الجماع .

الفوائد :

1- هذا الحديث دليل على إيجاب الغسل بالإيلاج ولو لم يكن هناك إنزال .

قال النووي : " متى غابت الحشفة في الفرج ، وجب الغسل على الرجل والمرأة ، وهذا لا خلاف فيه اليوم ، وقد كان فيه خلاف لبعض الصحابة ومن بعدهم ، ثم انعقد الإجماع على ما ذكرناه " .

2- أما حديث : (إنما الماء من الماء) ، **فالجواب عنه من وجهين** :

الأول : أنه منسوخ بحديث الباب .

ومما يدل على النسخ حديث عائشة : (أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يجامع أهله ثم يكسل ، وعائشة جالسة ، فقال رسول الله ﷺ : إني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل) . رواه مسلم

(يكسل) ضعف عن الإنزال .

الثاني : أنه يحمل على الاحتلام .

3- أن الإيلاج من موجبات الغسل .

انتهى الدرس الحادي والعشرون 26 / 3 / 1425 هـ

36 - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي اللهُ عنهم ((أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَأَبُوهُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ , وَعِنْدَهُ قَوْمٌ , فَسَأَلُوهُ عَنِ الْغُسْلِ ؟ فَقَالَ : صَاعٌ يَكْفِيكَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَا يَكْفِينِي , فَقَالَ جَابِرٌ : كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعَرَاً , وَخَيْراً مِنْكَ – يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ – ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ)) , وَفِي لَفْظٍ ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْرِغُ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثاً)) .

قال المصنف : الرجل الذي قال : (ما يكفيني) هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب ﷺ ، وأبو محمد بن الحنفية .

معاني الكلمات :

This file was downloaded from QuranicThought.com

أبي جعفر : محمد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، تابعي يعرف بالباقر ، لأنه بقر العلم ، أي شقه ، أبوه : هو علي زين العابدين ، قيل له ذلك لكثرة عبادته ، وهو تابعي جليل .
عن الغسل : أي عن ماء الغسل ما يكفي فيه .
صاع : أي قدر صاع ، والصاع : أربعة أمداد .
فقال رجل : هو الحسن بن محمد بن علي .
أوفر منك : أكثر منك .
خيراً منك : أفضل منك .

الفوائد :

1- في الحديث مقدار ما يكفي في الغسل .
وقد جاء في الصحيحين عن أنس ﷺ : (أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد) .
2- **وقد ورد في مقدار غسل النبي ﷺ ما يلي :**
أولاً : صاع كما في الأحاديث السابقة .
ثانياً : ورد عن عائشة في صحيح مسلم : (أنها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ من إناء هو الفَرَق) . متفق عليه
الفرق : ثلاثة أصواع .
ثالثاً : وفي مسلم : (أنه اغتسل ﷺ بثلاثة أمداد) .
فعلى حسب الروايات أقل ما ورد في الغسل ثلاثة أمداد .
سؤال : حديث عائشة أن النبي ﷺ اغتسل هو وعائشة من إناء واحد هو الفرق ، هل يدل على أن النبي ﷺ اغتسل بثلاثة أصواع ؟
الجواب : لا ، لأسباب :
أ- لأنه لم يذكر أن الفرق هذا ممتلئ ، فيحتمل أن يكون فيه قدر صاعين مثلاً .
ب- ويحتمل أن الرسول ﷺ وعائشة لم يغتسلا بجميع ما في الإناء ، بل اغتسلا ببعضه .
إذاً : لا يمكن تقدير أكثر ما اغتسل به النبي ﷺ إلا أنه صاع إلى صاع ونصف ومد ، وأقل ما ورد حسب الروايات ثلاثة أمداد .
المد : هو ما يملأ كفي الرجل .
3- فالروايات تدل على أن المسألة تقريبية ، وأنه ليس واجباً على المغتسل ألا يزيد على الصاع ، بل هذه السنة .
4- **قال النووي** : " أجمعوا على أن الماء الذي يجزئ في الوضوء والغسل غير مقدر ، بل يكفي فيه القليل والكثير إذا وجد شرط الغسل وهو جريان الماء على الأعضاء " .
5- فضيلة الاقتصاد في ماء الغسل ، **وقد وردت أدلة في تحريم الإسراف في الماء** :
- قال تعالى : ﴿ وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ . (الأنعام: من الآية141)
- وقال النبي ﷺ : (سيكون قوم يعتدون في الطهور والدعاء) . رواه أبو داود
- قال الإمام أحمد : " من قلة فقه الرجل ولعه بالماء " .
6- الإنكار على من يخالف سنة النبي ﷺ .
7- المباحثة في العلم والسؤال عنه وإن كان السائل أشرف نسباً .
8- قوله : (كان يجزئ من هو خير منك) **قال الحافظ ابن حجر** :
" فيه جواز الرد بعنف على من يماري بغير علم إذا قصد الراد إيضاح الحق ، وتحذير السامعين من مثل ذلك ، وفيه كراهية التنطع والإسراف في الماء " .

انتهى الدرس الثاني والعشرون

This file was downloaded from QuranicThought.com

بابُ التَّيَمُّمِ

37 - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ : ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً مُعْتَزِلاً , لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ ؟ فَقَالَ : يَا فُلانُ , مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ , وَلا مَاءَ , فَقَالَ : عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ , فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ)) .

رواية الحديث :

هو عمران بن حصين أبو نُجيْد ، كان من علماء الصحابة ، بعثه عمر إلى أهل البصرة ليفقههم ، كانت الملائكة تسلم عليه فلما اكتوى تركته ، فلما تركه عادوا ، مات عام 52 هـ .

معاني الكلمات :

معتزلاً : منفرداً عن القوم .

ولا ماء : أي لا ماء معي أو عندي .

الفوائد :

1- تعريف التيمم :

لغة : القصد ، تقول يممت فلان ، إذا قصدته ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ . (المائدة: من الآية2) أي قاصديه

شرعاً : التعبد لله بقصد الصعيد الطيب لمسح الوجه واليدين .

2- وهو من خصائص هذه الأمة .

لحديث جابر ﷺ الآتي ، قال : قال رسول الله ﷺ : (أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي ... وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، فأيما رجل ما أمتي أدركته الصلاة فليصل) . متفق عليه

3- التيمم ثابت بالكتاب والسنة والإجماع .

قال تعالى : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾ . (المائدة: من الآية6)

ومن السنة : أحاديث كثيرة ، حديث الباب والأحاديث الآتية .

وأجمعت الأمة على جواز التيمم من حيث الجملة . [نقل الإجماع النووي ، وابن قدامة] .

4- سبب مشروعيته ضياع عقد عائشة .

عن عائشة قالت : (خرجنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء انقطع عقد لي ، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء ... فقام رسول الله ﷺ على غير ماء فأنزل الله آية التيمم ، قال تعالى : ﴿ فتيمموا ... ﴾ فقال أسيْد بن حضير : ما هي بأول بركتكم يا آل بكر ، فقالت : فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته) . رواه البخاري

وفي رواية : (فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله للمسلمين فيه خيراً) .

5- أن المتيمم إذا وجد الماء وجب عليه أن يتطهر به ، سواء كان ذلك عن جنابة ، أو عن حدث أصغر .

لأن النبي ﷺ لما حضر الماء أعطاه إياه وقال : (أفرغه على نفسك) .

6- قوله : (أصابتني جنابة ولا ماء) لا ينبغي أن يحمل على أن المحدث لا يتيمم ، لأن مشروعية التيمم كانت متقدمة على زمن إسلام عمران بن حصين ، وإنما كان ينبغي أن يحمل على أنه اعتقد أن الجنب لا يتيمم .

7- **متى يشرع التيمم ؟**

أ- عدم وجود الماء بعد طلبه .

This file was downloaded from QuranicThought.com

فلا يكون واجداً للماء لا في بيته ولا في رحله إن كان مسافراً ، ولا ما قرب منه .

قال تعالى : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا ﴾ فاشترط للتيمم عدم الماء .

ب- إذا خاف العطش فإنه يتيمم ويترك الماء لنفسه .

قال تعالى : ﴿ وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ . (البقرة: من الآية195)

قال ابن المنذر : " أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن المسافر إذا كان معه ماء وخشي العطش ، أنه يبقي ماءه للشرب ويتيمم " .

فائدة :

إذا وجد ماءً لكن بسعر زائد ؟

الصحيح في هذه المسألة أنه إذا كان واجداً لثمنه ، قادراً عليه ، يجب أن يشتريه .

لقوله تعالى : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً ... ﴾ فاشترط للتيمم عدم الماء ، وهنا موجود ماء ، ولا ضرر عليه في شرائه لقدرته عليه .

فائدة :

إذا وجد الماء بثمن يعجزه : فإنه يعتبر عادماً للماء فيتيمم .

ج- إذا خاف باستعمال الماء ضرر بدنه .

فإنه يصبح كالمريض ، فيدخل في عموم قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ . (النساء: من الآية43)

كما لو كان في أعضاء وضوئه قروح ، وخاف باستعمال الماء الضرر ، فإنه يتيمم .

8- يجوز التيمم إذا خاف البرد .

عن عمرو بن العاص قال : (احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل ، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك ، فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح ، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال : يا عمرو ، صليت بأصحابك وأنت جنب ، فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال ، وقلت : إني سمعت الله يقول : ﴿ وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُم ﴾ فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً) .رواه أبو داود

فأقر النبي ﷺ عمرو بن العاص ، والإقرار دليل .

ففي قصة عمرو بن العاص فوائد :

- جواز التيمم خشية البرد ، لإقرار النبي ﷺ له بذلك ، وإقرار النبي ﷺ يعتبر سنة .
- جواز إمامة المتيمم للمتوضئين .

لكن إن كان يستطيع أن يسخن الماء ، فإنه يسخنه ويستعمله ، فإن لم يجد ما يسخنه به ، فإنه يتيمم .

9- **اختلف العلماء : هل التيمم مبيح أو رافع ؟ على قولين :**

القول الأول : أنه مبيح لا رافع .

وهذا مذهب الشافعي ، ونسبه النووي للجمهور .

لحديث أبي ذر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (الصعيد طهور المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين ، فإذا وجده فليمسه بشرته) . رواه الترمذي

قالوا : ولو رفع الحدث لم يحتج الماء إذا وجده .

القول الثاني : أنه رافع ويقوم مقام الماء .

وهذا مذهب أبي حنيفة ، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية .

- لقوله تعالى : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾ . (المائدة: من الآية6)

قالوا : هذا دليل على أن التيمم طهارة ، فهو مطهر كما يطهر الماء بنص القرآن .

- ولقوله ﷺ : (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) .

قالوا : هذا دليل على أن التراب طهور للمتيمم كما أن الماء طهور له إلا أن طهارة التراب مؤقتة .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

- أنه بدل ، والقاعدة الشرعية [أن البدل له حكم المبدل] .

وهذا القول هو الصحيــح .

- **فائدة الخلاف** :

إذا قلنا أنه مبيح [القول المرجوح] :

- فإنه إذا تيمم لنافلة ، لم يصلّ به فريضة ، لأن الفريضة أعلى .
- وإذا تيمم لمس المصحف ، لم يصلّ به نافلة ، لأن الوضوء للنافلة أعلى .
- وإذا خرج الوقت بطل التيمم ، لأن المبيح يقتصر على قدر الضرورة .

وأما على القول أنه رافع [وهو الصحيح] :

- فإنه من تيمم لنافلة ، فإنه يصلي به فريضة ، وغيرها من الصلوات .
- ولا يبطل بخروج الوقت .

لأنه يقوم مقام الماء [وسبق أن هذا هو الصحيح] .

10- من وجد ماءً يكفي بعض طهره ، **فقد اختلف العلماء في هذه المسألة** :

قيل : يتيمم ولا يستعمل الماء .

وهذا مذهب أبي حنيفة ، ورجحه الشيخ السعدي : **قال** : " لأنه لا يحصل بهذا الاستعمال رفع حدث ولا تخفيفه " .

وقيل : يستعمله ثم يتيمم .

وهذا المذهب .

- لقوله تعالى : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا ﴾ .
- ولحديث أبي ذر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (الصعيد طهور المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين ...) .

فاشترط في التيمم عدم الماء .

- ولقوله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ . (التغابن: من الآية16)
- وليصدق أنه عاد لماء .

وهذا القول هو الصحيــح .

مثال : إنسان عنده ماء يكفي لغسل الوجه واليدين فقط .

11- أن العالم إذا رأى من فعل فعلاً يحتمل أن يسوغ ، ويحتمل أن لا يسوغ ، أن يسأله ليتبين حالته .

12- فيه الأمر بالصلاة جماعة .

13- من وجد الماء بعد تيممه ، **فهذه المسألة لها ثلاثة أحوال** :

الحالة الأولى : أن يجد الماء قبل الصلاة .

ففي هذه الحالة يستعمل الماء ويتوضأ ويبطل تيممه .

قال ابن المنذر : " أجمعوا على أن من تيمم كما أمر ، ثم وجد الماء قبل دخوله في الصلاة ، أن طهارته تنتقض ، وعليه أن يعيد الطهارة ويصلي " .

الحالة الثانية : أن يجد الماء بعد الصلاة .

ففي هذه الحالة لا يعيد ، وهذا مذهب أكثر العلماء .

عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال : (خرج رجلان في سفر وحضرت الصلاة ، وليس معهما ماء ، فتيمما صعيداً طيباً فصليا ثم وجدا الماء في الوقت فأعاد أحدهما الوضوء والصلاة ولم يعد الآخر ، ثم أتيا النبي ﷺ فذكرا ذلك له ، فقال للذي لم يعد : أصبت السنة وأجزأتك صلاتك ، وقال للذي توضأ وأعاد : لك الأجر مرتين) . رواه أبو داود

ولأنه أدى فرضه كما أمر فلم يلزمه الإعادة .

الحالة الثالثة : إن وجد الماء أثناء الصلاة .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ففي هذه الحالة : اختلف العلماء على قولين :

القول الأول : أنه يكمل الصلاة ولا يقطعها .

وبه قال مالك والشافعي وابن المنذر .

لقوله تعالى : ﴿ وَلا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ . (محمد: من الآية33)

القول الثاني : أنه يقطع الصلاة ، ويكون تيممه قد بطل ، فيعيد الوضوء والصلاة .

وهذا مذهب أبي حنيفة ورجحه ابن حزم .

لقوله تعالى : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا ﴾ . (النساء: من الآية43) ، وهذا وجد الماء ، فبطل حكم التيمم .

وقال ﷺ : (فإذا وجد الماء فليتق الله وليمسه بشرته) . رواه أبو داود ، وهذا وجد الماء .

وهذا هو القول الصحيـــح .

انتهى الدرس الثالث والعشرون

3 / 4 / 1425 هـ

38 - عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنهما قَالَ : ((بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ , فَأَجْنَبْتُ , فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ , فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ , كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ , ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ , فَقَالَ : إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا - ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً , ثُمَّ مَسَحَ الشِّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ , وَظَاهِرَ كَفَّيْهِ وَوَجْهَهُ)) .

راوي الحديث :

عمار بن ياسر صحابي جليل عُذِّبَ في سبيل الله ، فيه نزل قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾ . (النحل: من الآية106). مات سنة 37 هـ .

معاني الكلمات :

فتمرغت : أي تقلبت ، وكان عمار استعمل القياس في هذه المسألة ، لأنه لما رأى أن التيمم إذا وقع بدل الوضوء وقع على هيئة الوضوء ، رأى أن التيمم عند الغسل يقع على هيئة الغسل .

الفوائد :

1- إذا أجنب الإنسان ولم يجد الماء ، فإنه يتيمم ، وهذا مذهب أكثر العلماء ، وهو مذهب الأئمة الأربعة .

لحديث الباب ، ولحديث عمران بن حصين السابق .

وذهب بعض العلماء إلى أنه لا يتيمم بل يجلس إلى أن يجد الماء . وهذا قول ضعيف .

2- **اختلف العلماء في عدد الضربات في التيمم على قولين** :

القول الأول : أن التيمم ضربة واحدة .

وهذا مذهب أحمد ، ونسبه الخطابي لأهل الحديث .

لحديث الباب : (ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة) .

القول الثاني : أن التيمم ضربتان ، ضربة للوجه وضربة لليدين .

وهذا مذهب الشافعي .

لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : (التيمم ضربتان : ضربة للوجه ، وضربة لليدين إلى المرفقين) . رواه الدار قطني [وهذا حديث ضعيف] .

والراجـح القول الأول .

3- **اختلف العلماء : هل يشترط للتيمم التراب أم لا ؟ على قولين** :

القول الأول : أنه لا بد من تراب .

وهذا مذهب أحمد والشافعي .

قالوا : الرسول ﷺ نص عليه حين قال في حديث حذيفة : (وجعلت تربتها لنا طهوراً) . رواه مسلم

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

القول الثاني : أنه لا يشترط التراب ، بل يتيمم بكل أجزاء الأرض .
وهذا مذهب مالك وكثير من الصحابة .
لقوله تعالى : ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً ﴾ . (النساء: من الآية43)
- قالوا : الصعيد كل ما على وجه الأرض من تراب أو رمل .
- أن النبي ﷺ وأصحابه سافروا أسفاراً كثيرة ، منها سفرهم إلى تبوك ، والطريق ما بين المدينة وتبوك غالبه الرمال ولم ينقل أنهم كانوا ينقلون التراب معهم ليتيمموا به .
- ما رواه الشيخان عن أبي الجهم بن الحارث : (أن النبي ﷺ أقبل نحو بئر جمل ، فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى أتى النبي ﷺ الجدار فضرب يديه به فتيمم ثم ردّ عليه) .

هذا القول هو الصحيــح .

وقال الشيخ السعدي : " الصحيح أنه يصح التيمم بكل ما تصاعد على وجه الأرض من تراب له غبار أو لا ، أو رمل أو حجر أو غير ذلك " .

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله : " القول الراجح أنه لا يشترط للتيمم أن يكون تراب له غبار ، بل إذا تيمم على الأرض أجزأه ، سواء كان فيها غبار أم لا " .

4- **صفة التيمم** : أن ينوي ثم يسمي ويضرب الأرض ضربة واحدة ، سواء كانت تراباً أو صخراً أو رملاً بيديه بلا تفريق أصابع ، ثم يمسح وجهه بيديه كلتيهما ، فيمسح بعضهما ببعض " .

5- حديث عمار يدل على أن المسح يكون للكفين فقط .
لقوله : (ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه) .
وفي لفظ : (أن النبي ﷺ أمره بالتيمم للوجه والكفين) . رواه الترمذي

6- التيمم صفته واحدة ، سواء في الحدث الأكبر أو الحدث الأصغر .

7- ذهب جمهور العلماء إلى أن فاقد الماء يجوز له أن يجامع أهله ولو لم يكن معه ماء .

8- **مبطلات التيمم** :
أ- **نواقض الوضوء** .
لأن البدل له حكم المبدل .
ب- **وجود الماء ولو في أثناء الصلاة** [وسبقت المسألة] .
لقوله ﷺ : (الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين ، فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك) .
فهذا يدل على أنه ليس بوضوء عند وجود الماء .
ج- **بزوال المرض لمن تيمم لمرض** .

9- البيان بالفعل ، وأنه أبلغ في الفهم من القول .

10- مراجعة العلماء في العلم والاجتهاد ، فإن عماراً راجع فيما اجتهد فيه .

11- قوله : (إنما كان يكفيك) فيه دليل على أن الواجب في التيمم هي الصفة المشروحة في هذا الحديث .

انتهى الدرس الرابع والعشرون 6 / 4 / 1425 هـ

39 - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : ((أُعْطِيتُ خَمْساً , لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنْ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي : نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ , وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا , فَأَيُّمَا رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ , وَأُحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ , وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي , وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً , وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً)) .

معاني الكلمات
أعطيت خمساً : أي خمس خصال .

This file was downloaded from QuranicThought.com

لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي : جاء في رواية : (لا أقولهن فخراً) .

الفوائد :

1- في هذا الحديث بيّن النبي ﷺ فضل الله عليه ، حيث اختصه على سائر الأنبياء بخصال شرف لم تكن للأنبياء قبله .

2- قوله : (خمساً) ظاهره يدل على أن الرسول ﷺ اختص بهذه الخمس فقط ، لكن مفهوم العدد غير مقيد ، وأن العدد لا مفهوم له ، فما أعطيه النبي ﷺ أكثر من ذلك . [وسيأتي]

3- قوله : (ونصرت بالرعب مسيرة شهر) .

جاء في رواية : (ونصرت على العدو بالرعب ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهر) .

- وإنما جعل الغاية شهراً ، لأنه لم يكن بين بلده وبين أحد من أعدائه أكثر منه .
- وهذه الخاصية حاصلة له على الإطلاق ، حتى لو كان وحده بغير عسكر .

4- **هل هذا الرعب خاص بالنبي ﷺ أم لأمته ؟** الذي يظهر أنه عام للنبي ﷺ ولأمته . الأدلة :

- أن معظم الخصائص التي ذكرها النبي ﷺ معظمها عام ، كإحلال الغنائم .
- أن هذا أليَق برحمة الله تعالى بهذه الأمة .

5- قوله : (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) .

مسجداً : أي موضع سجود ، ولا يختص السجود فيها بموضع دون غيره .

قال الخطابي : " أن من قبله إنما أبيحت لهم الصلوات في أماكن مخصوصة كالبيع والصوامع ، ويؤيده رواية عمرو بن شعيب بلفظ : (وكان من قبلي إنما كانوا يصلون في كنائسهم) " .

وهذا نص في موضع النزاع فثبتت الخصوصية ، ويؤيده ما أخرجه البزار من حديث ابن عباس نحو حديث الباب ، وفيه :

(ولم يكن أحد من الأنبياء يصلي حتى يبلغ محرابه) .

6- قوله : (فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل) .

عند أحمد : (فعنده طهوره وسجوده) .

7- قوله : (وجعلت لي الأرض مسجداً) هذا يدل على أن الأصل جواز الصلاة في جميع الأماكن ، **لكن يستثنى** :

- **المقبرة .**

لقوله ﷺ : (الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام) . رواه الترمذي

ولقوله ﷺ : (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) . متفق عليه

(ويستثنى من الصلاة في المقبرة الصلاة على الجنازة ، فإنه يجوز ، لحديث المرأة التي كانت تقم المسجد ... فقال رسول الله ﷺ : دلوني على قبرها ، فذهب وصلى عليها) .

- **الحمام** [مكان المغتسل] .

للحديث السابق .

ولأن الحمام مكان يكشف فيه العورات .

- **الحش [مكان قضاء الحاجة] .**

لأنه أولى من الحمام ، ولأنه نجس خبيث ومأوى للشياطين .

- **أعطان الإبل** [المكان الذي تبيت فيه وتأوي إليه] .

لحديث البراء بن عازب قال : (سئل رسول الله ﷺ عن الصلاة في مبارك الإبل ، فقال : لا تصلوا فيها فإنها من الشياطين) رواه أحمد

8- قوله : (وأحلت لي الغنائم) . **قال الخطابي** : " كان من تقدم على ضربين :

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم تكن لهم مغانم .
ومنهم من أذن له فيه ، لكن كانوا إذا غنموا شيئاً لم يحل لهم أن يأكلوه وجاءت نار فأحرقته " .

9- قوله : (أعطيت الشفاعة) المراد بها الشفاعة في إراحة الناس من هول الموقف ، ولا خلاف في وقوعها .
وهذه الشفاعة خاصة بنبينا محمد ﷺ ، بعد أن يتخلى عنها آدم وإبراهيم وموسى ونوح ، كل واحد منهم يقول للناس اذهبوا إلى غيري حتى يأتون إلى محمد ﷺ فيشفع .

10- قوله : (كان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة) فالنبي ﷺ بعث إلى جميع الناس ، **ويدل لذلك** :
- قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً ﴾ . (سبأ: من الآية28)
- وقوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً ﴾ . (الأعراف: من الآية158)
- وقوله تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيراً ﴾ . (الفرقان:1)
- وقوله ﷺ : (والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار) . رواه مسلم
- وفي صحيح مسلم قال ﷺ : (وأرسلت إلى الخلق كافة) .
- وجاء في صحيح مسلم : (وبعثت إلى كل أحمر وأسود) .

قيل : المراد بالأحمر العجم ، وبالأسود العرب .
وقيل : الأحمر الإنس ، والأسود الجن .
فائدة : ذكر الحافظ ابن حجر بعض الخصائص للنبي ﷺ غير الموجودة في هذا الحديث :
- عند مسلم : (وأعطيت جوامع الكلم ، وختم بي النبيون) .
- وعنده أيضاً من حديث حذيفة : (جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة) .
- وعند النسائي : (وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش) .
- ولأحمد من حديث علي : (أعطيت مفاتح الأرض ، وسميت أحمد ، وجعلت أمتي خير الأمم) .
- وعند البزار عن أبي هريرة : (وغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر ، وأعطيت الكوثر ، وإن صاحبكم لصاحب لواء الحمد يوم القيامة) .
- وعند البزار عن ابن عباس : (وكان شيطاني كافراً فأعانني الله عليه فأسلم) .

انتهى الدرس الخامس والعشرون
10 / 4 / 1425 هـ

بابُ الحيضِ

40- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ((أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ : سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَلا أَطْهُرُ , أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ ؟ قَالَ : لا ، إِنَّ ذَلِكَ عِرْقٌ , وَلَكِنْ دَعِي الصَّلاةَ قَدْرَ الأَيَّامِ الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِينَ فِيهَا , ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي)) .
وَفِي رِوَايَةٍ ((وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ , فَإِذَا أَقْبَلَتْ الْحَيْضَةُ : فَاتْرُكِي الصَّلاةَ فِيهَا , فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي)) .
41 - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ((أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اُسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ , فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ , قَالَتْ : فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاةٍ)) .

معاني الكلمات :
إني أستحاض : الاستحاضة استمرار الدم على المرأة بحيث لا ينقطع عنها أبداً ، أو ينقطع عنها مدة يسيرة .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فلا أطهر : أي فلا أنقى من الدم .
إن ذلك عرق : في هذا دليل على أن دم الاستحاضة يختلف عن دم الحيض في طبيعته وفي أحكامه .

الفوائد :

1- تعريف دم الحيض :
الحيض لغة : السيلان ، يقال : حاض الوادي إذا سال .
واصطلاحاً : سيلان دم طبيعي يأتي المرأة في أوقات معلومة عند بلوغها .

2- للحيض حكمة بالغة ، وذلك أن الأنثى إذا حملت تحول الحيض بإذن الله إلى غذاء لهذا الجنين في رحم أمه .

3- في هذا الحديث ذكرت فاطمة بنت أبي حبيش للنبي ﷺ أن دم الاستحاضة يصيبها فلا ينقطع عنها ، وسألته هل تترك الصلاة لذلك ؟
فقال النبي ﷺ : لا تتركي الصلاة ، لأن الدم الذي تترك لأجله الصلاة هو دم الحيض .
وهذا الدم الذي يصيبك ليس دم حيض ، وإنما هو عرق متفجر ، وإذا كان الأمر كما ذكرت من استمرار الدم في أيام حيضتك المعتادة ، وفي غيرها ، فاترك الصلاة أيام حيضتك المعتادة ، فإذا انقضت فاغتسلي واغسلي عنك الدم ، ثم صلي ولو كان دم الاستحاضة معك .

4- أن دم الاستحاضة لا يمنع من فعل الصلاة ، فالمستحاضة حكمها حكم الطاهرات .

5- **حالات المستحاضة** :
أولاً : أن ترد إلى أيام عادتها إن كان لها عادة معلومة .
لأن النبي ﷺ ردّ فاطمة بنت أبي حبيش إلى عادتها ، فقال : (دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيضين) .
وقال ﷺ لأم حبيبة : (امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي وصلي) . رواه مسلم
مثال : امرأة كانت يأتيها الحيض [6] أيام من أول كل شهر ، ثم طرأت عليها الاستحاضة فصار الدم يأتيها باستمرار فيكون حيضها [6] أيام من أول كل شهر ، وما عداها استحاضة .
ثانياً : أن لا يكون لها حيض معلوم قبل الاستحاضة ، فهذه تعمل بالتمييز .
لحديث عائشة : (أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض ، فقال لها رسول الله ﷺ : إن دم الحيض دم أسود يعرف ، فإذا كان ذلك فأمسكِ عن الصلاة ، فإذا كان الآخر فتوضئي وصلي) . رواه أبو داود
ثالثاً : أن لا يكون لها حيض معلوم ، ولا تمييز ، بأن تكون الاستحاضة مستمرة معها من أول ما رأت الدم .
فهذه تعمل بعادة غالب النساء ، فيكون حيضها ستة أيام أو سبعة .
لحديث حمنة بنت جحش قالت : (يا رسول الله ، إني أستحاض حيضة كبيرة شديدة ، فما ترى فيها ، فقال ﷺ : إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان ، فتحيضي ستة أيام أو سبعة في علم الله تعالى ، ثم اغتسلي) . رواه أبو داود

مسألة :
لو فرض أنه وجد عند المرأة صفتان [عادة وتمييز] .
أ- فإن كانت العادة موافقة للتمييز ، فهذا لا إشكال .
ب- أن يكون عندها تمييز ، لكنه مختلف عن عادتها .
مثال : عادتها من تاريخ 1 / 6 من كل شهر ، وتمييزها 8 / 6 .
فهنا بماذا تعمل ؟
اختلف العلماء :
الراجـح أنها تعمل بالعادة .
لحديث الباب حيث قال النبي ﷺ لفاطمة : (دعي الصلاة قدر الأيام التي كنتِ تحيضين فيها) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

فردها النبي ﷺ للعادة ، واحتمال وجود التمييز معها ممكن ، ومع ذلك لم يستفصل النبي ﷺ .

6- لا بأس بوطء المستحاضة ولا يكره . **الأدلة** :

- عن عكرمة عن حمنة بنت جحش : (أنها كانت مستحاضة وكان زوجها يجامعها) . رواه أبو داود [قال النووي : " إسناده جيد"]
- ولأن حمنة تحت طلحة ، وأم حبيبة تحت عبد الرحمن بن عوف ، وقد سألتا رسول الله ﷺ عن أحكام المستحاضة ، فلو كان حراماً لبينه النبي ﷺ .

قال الشيخ السعدي رحمه الله : " الصحيح أنه يجوز وطء المستحاضة ولو لم يخف العنت ، لأن النبي ﷺ لم يمنع عبد الرحمن بن عوف وغيره من وطء زوجاتهم المستحاضات ، ولأن الاستحاضة دم عرق ، فلا يمنع الوطء كدم الجروح ونحوه " .

7- **كيفية تطهر المستحاضة** :

أولاً : يجب أن تتوضأ لكل صلاة .

لرواية البخاري : (ثم توضئي لكل صلاة) .

قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله : " ومعنى ذلك أنها لا تتوضأ للصلاة المؤقتة إلا بعد دخول وقتها ، أما إذا كانت الصلاة غير مؤقتة ، فإنها تتوضأ لها عند إرادة فعلها " .

ثانياً : أنها إذا أرادت الوضوء فإنها تغسل أثر الدم ، وتعصب على الفرج خرقة قطن ليستمسك الدم .

8- لا يجب على المستحاضة غسل لكل صلاة ، إنما تغتسل عند انتهاء حيضتها .

وهذا مذهب جماهير العلماء ، أنه لا يجب أن تغتسل لكل صلاة .

أن النبي ﷺ لم يأمر المستحاضات بذلك .

أن هذا هو المتناسب ليسر الشريعة الإسلامية وتخفيفها على العباد .

وأما اغتسال أم حبيبة لكل صلاة ، فهو اجتهاد منها ولم يأمرها النبي ﷺ بذلك .

فائدة :

المستحاضات في عهد رسول الله ﷺ :

فاطمة بنت أبي جحش – حمنة بنت جحش – أسماء بنت مرثد – زينب بنت جحش – أم حبيبة بنت جحش – سهلة بنت سهيل – أم سلمة – سودة بنت زمعة .

قال ابن عبد البر : " إن ثلاثاً من بنات جحش استحضن : حمنة ، وزينب ، وأم حبيبة " .

9- استفتاء من وقعت له مسأله .

10- جواز استفتاء المرأه ومشافهتها الرجل ، ومما يدل أن صوت المرأه ليس بعوره :

قوله تعالى : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً ﴾ . (الأحزاب:32)

انتهى الدرس السادس والعشرون
4/13 /1425 هـ

42 – عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : ((كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ , كِلانا جُنُبٌ . وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَّزِرُ , فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ . وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ , وَهُوَ مُعْتَكِفٌ , فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ)) .

43 - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّكِئُ فِي حِجْرِي , فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَأَنَا حَائِضٌ)) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

معاني الكلمات :

كلانا جنب : أي كل واحد منّا عليه جنابة .

فأتزر : أي تضع الإزار على فرجها .

يباشرني : أي تمس بشرته بشرتي .

الفوائد :

1- جواز اغتسال الزوجين جميعاً .

لقولها : (كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد) . ومما يدل على ذلك :

- حديث أم سلمة قالت : (كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد من الجنابة) . متفق عليه
- وعن ابن عمر ﷺ قال : (كان الرجال والنساء يتوضؤون في زمان رسول الله ﷺ جميعاً) . رواه البخاري
- زاد ابن ماجه : (من إناء واحد) .

قوله : (جميعاً) أي من إناء واحد كما جاء في روايــة عنــد ابن خـزيمة في هذا الحديث عن ابن عمر : (أنه أبصر النبي ﷺ وأصحابه يتطهرون والنساء معهم من إناء واحد كلهم يتطهر به) .

س / ما الجواب عن قوله (جميعاً من إناء واحد) ؟

الجواب :

- أن يقال هذا قبل زمن الحجاب .
- أو أن المقصود (الرجال والنساء) يعني الأزواج مع أزواجهم ، أو المحارم مع محارمهم .

2- جواز مباشرة الحائض (من تقبيل أو لمس) في غير الفرج .

ومباشرة الحائض تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

الحالة الأولى : الجماع في الفرج ، وهذا حرام .

قال النووي : " وهذا في إجماع المسلمين في نص القرآن العزيز والسنة الصحيحة " .

- قال تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذىً فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ . (البقرة: من الآية222)
- وعن أنس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (اصنعوا كل شيء إلا النكاح) . رواه مسلم

النكاح : أي الجماع .

الحالة الثانية : المباشرة فيما فوق السرة وتحت الركبة ، وهذه جائزة .

قال النووي : " حلال باتفاق المسلمين " .

الحالة الثالثة : فيما بين السرة والركبة ، **وقد اختلف العلماء على قولين :**

القول الأول : أنه حرام .

وهذا مذهب مالك وأبي حنيفة .

القول الثاني : الجواز .

وهو قول عكرمة ومجاهد .

لقول ﷺ : (اصنعوا كل سيء إلا النكاح) . رواه مسلم

فهذا الحديث صرح بتحليل كل شيء عدا النكاح .

وعن عكرمة عن بعض أزواج النبي ﷺ : (أنه كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى على فرجها ثوباً).رواه أبو داود

وهذا القول هو الصحيــح .

فائدة :

لو أتى زوجته وهي حائض فهو آثم ، واختلف العلماء هل عليه كفارة أم لا ؟ على قولين .

الراجــح وهو مذهب الحنابلة أن عليه كفارة .

This file was downloaded from QuranicThought.com

لحديث ابن عباس ﷺ : (عن الرسول ﷺ في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال : يتصدق بدينار أو نصف دينار) . رواه أبو داود

3- أن سؤر الحائض وعرقها طاهر .

قال الشوكاني : " ولا خلاف فيه فيما أعلم " .

ويدل لذلك حديث عائشة – رضي الله عنها – قالت : (كنت أشرب وأنا حائض ، فأناوله النبي ﷺ فيضع فاه على فيّ فيشرب ، وأتعرق العرق وأنا حائض ، وأناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع فيّ) . رواه مسلم

4- استحباب لبس الحائض الإزار وقت المباشرة .

5- جواز قراءة القرآن في حجر الحائض ، لأنها طاهرة البدن والثوب .

6- تحريم خروج المعتكف من المسجد .

7- أن المعتكف إذا خرج بعضه من المسجد كَيَده ورجله ورأسه لم يبطل اعتكافه .

8- جواز مباشرة الحائض لزوجها بتغسيل أو غيره .

9- جواز النوم مع الحائض في لحاف واحد إذا كان هناك حائل يمنع من الفرج .

10- أن الحائض لا تدخل المسجد ، لأنه لو جاز لما أحوجت النبي ﷺ إلى ذلك بل بادرت إليه .

انتهى الدرس السابع والعشرون
17 / 4 / 1425 هـ

44 - عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ : ((سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقَلتُ : مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ , وَلا تَقْضِي الصَّلاةَ ؟ فَقَالَتْ : أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟ فَقُلْتُ : لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ , وَلَكِنِّي أَسْأَلُ . فَقَالَتْ : كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ , فَنُؤَمَّرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ , وَلا نُؤَمَّرُ بِقَضَاءِ الصَّلاةِ)) .

رواوي الحديث :

معاذة بنت عبد الله العدوية ، فقيهة ماتت سنة 80 هـ .

معاني الكلمات :

أحرورية أنت : نسبة إلى حرورا ، قرية قرب العراق ، [قرب الكوفة] نزلت فيها أول فرقة خرجوا على علي بن أبي طالب ﷺ ، وكان من تشددهم في الدين ورأيهم الخاطئ ، أن الحائض تقضي الصوم والصلاة .

الفوائد :

1- تحريم الصلاة والصوم على الحائض .

قال النووي : " أجمع المسلمون على أن الحائض والنفساء لا تجب عليهما الصلاة والصوم في الحال " .

ومن الأدلة : قوله ﷺ : (أليس إذا حاضت لم تصلِّ ولم تصم) .

2- ويجب على الحائض قضاء الصوم دون الصلاة .

قال النووي : " وأجمعوا على أنه يجب عليهما قضاء الصوم " .

This file was downloaded from QuranicThought.com

3- قيل في الفرق بينهما : أن الصلاة كثيرة متكررة فيشق قضاؤها ، بخلاف الصوم ، فإنه يجب في السنة مرة واحدة .
[قاله النووي]

4- هل تؤجر الحائض على ترك الصيام والصلاة ؟ **قولان للعلماء** :
القول الأول : أنها تؤجر .
لأنها تركتهما تعبداً لله .
القول الثاني : لا تؤجر .
والصحيــح الأول .

5- **من أحكام الحائض** :
أ- **يحرم عليها الطواف** .
عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : قال رسول الله ﷺ لها لما حاضت : (افعلي ما يفعل الحاج غير أن تطوفي بالبيت حتى تطهري) . متفق عليه
وقد اتفق العلماء على أن الحائض تؤدي جميع المناسك ما عدا الطواف .
ب- **سقوط الوداع عنها** .
لحديث ابن عباس ﷺ قال : (أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض) . متفق عليه
ج- **الجماع في الفرج** .
وقد سبق دليله .
د- **الطلاق** .
يحرم الطلاق حال الحيض ، ويسمى طلاق بدعي .
لحديث ابن عمر ﷺ : (أنه لما طلق امرأته وهي حائض ، فأخبر عمر بذلك النبي ﷺ فتغيض الرسول ﷺ وقال : مره فليراجعها ثم ليمسكها) .
(لكن هل يقع الطلاق أم لا ؟ مسألة خلافية بين العلماء سيأتي إن شاء الله بحثها في كتاب الطلاق) .
ه- **مس المصحف** .
فيحرم عليها مس المصحف ، لقوله ﷺ : (لا يمس القرآن إلا طاهر) .
و- **المكث في المسجد** .
وهذا مذهب الجمهور ، واختاره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .
(لأن النبي ﷺ أمر الحيض أن يعتزلن مصلى العيد) .
لحديث عائشة قالت : قال لي رسول الله ﷺ : ناوليني الخمرة في المسجد ، قالت : فقلت : إني حائض ، فقال : إن حيضتك ليست في يدك) . رواه مسلم
الخمرة : هي السجادة .
وجه الدلالة من الحديث :
أ- قولها : (إني حائض) فهذا يدل على أنه كان معلوم عندهم أن الحائض لا تدخل المسجد .
ب- قول الرسول ﷺ : (إن حيضتك ليست في يدك) إن النجاسة التي يصان المسجد عنها ، وهي دم الحيض ، ليست في بدنك .

6- يجوز للحائض قراءة القرآن [غيباً] .
هذا القول هو الصحيــح في هذه المسألة .
الأدلة :
- الأصل براءة الذمة .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

- عدم وجود دليل يمنع من ذلك .

وذهب بعض العلماء إلى أنه يحرم عليها قراءة القرآن .

واستدلوا بحديث : (لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن) . رواه الترمذي

قال الشيخ ابن باز رحمه الله : " لم يرد نص صريح صحيح يمنع الحائض والنفساء من قراءة القرآن " .

7- يوجب الغسل .

- قال تعالى : ﴿ وَيَسْأَلونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذىً فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ . (البقرة: من الآية222)
- وفي حديث فاطمة بنت أبي حبيش وقد سبق : (فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي) .

8- جواز السؤال لالتماس الحكمة إن وجدت .

9- الانكار حال مشابهة أهل البدع .

فأنكرت عائشة السؤال بقولها : (أحرورية أنت) .

10- دفع المسلم الريبة عن نفسه .

وذلك يتضح من قول معاذة : (لست بحرورية ولكني أسأل) .

انتهى الدرس الثامن والعشرون
13 / 4 / 1425 هـ

This file was downloaded from QuranicThought.com